


«الأطلال»

AL-WAIE



# الراي

جامعة - فكرية - ثقافية

السنة الثانية - العدد الثالث - ذو الحجة ١٤٠٨ هـ - الموافق ١٩٨٨ م

(أولم يروا أننا جعلنا، حرماً أميناً؟)

## الفتنة في الحرم

### الشوري

وقواعد نظام الحكم

هل في الإسلام  
أحزاب سياسية؟



# الوعي

تصدر غرة كل شهر فموي عن مجلة «الأطلال»، بإشراف تلك من النساب الجامعي المسلم في لبنان

● يجوز إعادة نشر المواضيع التي تنشر في «الوعي» دون إذن مسبق، على أن تذكر مصدر

● لا تقبل «الوعي» إلا المواضيع التي لم يسبق نشرها، وإلا فعل الكاتب ذكر المصدر

● ت «الوعي» جسق التعرف بالمواضيع المرسلة

● تزوجو عن العادة الكفاح ترقيم جميع الآيات القراءية وتفريج الأحداث النبوية الواردة في الملاحم.

يأخذ علينا القراء التاخر الكبير في توزيع أعداد مجلة «الوعي»، وإن الفضة تصل إلى المشترك بعد مضي شهر على موعدها. ورغم أن طبع المجلة الفكري لا يجعل مادتها غير صالحة حتى بعد مضي الشهر عمل إنزالها إلى الأسواق، لكننا ندرك أنها منقصة خطيرة حقاً. ونحن نعمل جاهدين على تلافي هذا المنقص، وستكون أعداد المجلة بين أيدي القراء في اليوم الأول للشهر إن شاء الله.

والتأخير يعود إلى عدة أسباب، أهمها:  
١ - احتجاز البلد بشكّل عام، إذ إن الخدمات البريدية تكه تكون متعدمة، فلا عجب أن تتأخر الأعداد فربما الشهر قبل وصولها إلى وجهتها.

٢ - التقصّص الكبير في عدد العاملين بالمجلة، وذلك بسبب ضعف الإمكانيات، ولذلك لم تستطع إصدار الأعداد قبل وقتها.  
يكون كلّاً في بعض الأحيان، مما يعيقنا كثيراً لذاته عملية الطباعة.

هذا، وسنعمل إن شاء الله جاهدين على الإسراع في إصدار الأعداد. ويبقى لن تشكر جميع الموزعين في كافة الأقطار، ولو لا جهودهم لما استطعنا إيصال النسخ إلى أصحابها، جزاهم الله كل خير.

التحرير

الراسلات  
عن العنوان التالي

«الوعي»  
كلية بيروت الجامعية  
ص ٣٠٥٣ / ٨٩ - ١٣  
سرور - لبنان

## عن النسخة

لبنان:	٢٥	ل.ل
الولايات المتحدة:	١٠	دولار
السويد:	٥	كروون
المانيا:	١,٥	مارك
أستراليا:	١,٥	دولار
باكستان:	١٢	روپہ
النمسا:	١٠	شلن
بنجلاديش:	٥	فرنك بنجيسي
فرنسا:	٥	فرنك فرنسي

## في هذا العدد

الفتنة في المحرم ..... (ص ٤)	نضال الوثيقة التي قدمها أبو شريف للمراسلين الأجانب ..... (ص ٦)
الرابطة القوية ..... (ص ٨)	مع القرآن الكريم. إنعام السنح والعمرة ..... (ص ١٠)
الوطنية معلول هدم وتمزيق للجسم الواحد ..... (ص ١٣)	تضواه على ما يجري على الساحة السياسية في السودان ..... (ص ٢٠)
الشوري وقواعد نظام الحكم ..... (ص ٢٢)	ما هو دور الفتاة المسلمة في حمل الدعوة ..... (ص ٢٥)
هل في الإسلام أحزاب سياسية ..... (ص ٢٨)	كتاب الشهر. طريق العزة ..... (ص ٣٢)

## إلى متى؟

وَعِنْدَمَا أَعْلَمْتْ بِرِيْطَانِيَا انسْجَابَهَا مِنْ فَلَسْطِينَ فِي إِيَّار١٩٤٨، قَاتِلَةً وَرَاهِمَهَا دُولَةُ الْيَهُودِ  
وَعِنْدَمَا أَعْلَمْتْ عَصَبَاتِ «الْهَايَاكَاهَ» وَ«شَتِيرَنَ» عَنْ إِنشَاءِ «دُولَةِ إِسْرَائِيلَ» عَلَى أَرْضِ فَلَسْطِينِ.  
قَالُوا - حُكَمَ الْعَرَبَ - إِنَّهُمْ سَيْطِرُونَ عَصَبَاتِ وَيَعْدِدُونَ فَلَسْطِينَ إِلَى أَهْلِهَا.

وَعِنْدَمَا قَالُوهَا، تَدَافَعَ أَهَالِي فَلَسْطِينِ هَارِبِينَ مِنْهَا بِانتِظَارِ التَّحْرِيرِ.  
وَقَبْلَ أَنْ يَذْهِبُوا، قَالُوا إِنَّ مَهْمَتَهُمْ لَنْ تَكُونْ سُوَى فَزَاهَةِ لِجِيوْشِهِمُ الْجَرَارَةِ وَلَنْ تَأْخُذْ أَكْثَرَ مِنْ  
سَاعَاتٍ مَعْدُودَةَ.

وَعِنْدَمَا سَقَطَتْ فَلَسْطِينُ إِلَى أَجْزَاءٍ مُتَفَرِّقةٍ هَذَا وَهَذَا احْتَلَتْهَا الْجَيُوشُ الْعَرَبِيَّةُ كُلُّ بِحْسِبِ  
الدُورِ الْمَرْسُومِ لَهُ، قَالُوا - أَيْضًا - حُكَمَ الْعَرَبَ - لَنْ نَهَا حَتَّى نَعْيِدَ «الْوَطَنَ السَّلِيبَ» إِلَى أَهْلِهِ.  
وَعِنْدَمَا ظَهَرَ لَنَا - الْأَمَمَ - التَّوَاطُّ فَلَنَا إِنَّهَا خَيَانَةٌ، ثُمَّ سَكَنَتْ ...

ثُمَّ سَقَطَ مَا تَبَقَّى مِنْ فَلَسْطِينِ، وَسَقَطَ - فَوْقَ ذَلِكَ - سَيِّنَاءُ وَالْجُولَانَ، وَقَالُوا كَذَلِكَ لَنْ نَهَا  
حَتَّى نَعْيِدَ الْجَلَةَ وَسَيِّنَاءَ وَالْجُولَانَ.  
وَنَسِينَا نَحْنُ «الْوَطَنَ السَّلِيبَ».

وَكَذَلِكَ تَكَشَّفَتْ لَنَا الْخَيَانَاتُ، وَرَغْمَ ذَلِكَ سَكَنَتْ ...

قَالُوا: لَا صَلْحٌ، وَلَا اعْتِرافٌ، وَلَا مَفْلَوْضَةٌ، وَرَدَدُنَا: لَا صَلْحٌ، لَا اعْتِرافٌ، لَا مَفْلَوْضَةٌ.  
قَالُوا: هَذِهِ مَنْظَعَةُ الْمَحَارِبَةِ إِسْرَائِيلَ، وَاسْتَعْدَادُ الْأَرْضِيِّ الْمُحْتَلَةِ، وَقَالَتِ الْمَنْظَعَةُ: لَا يَحْرِرُ  
فَلَسْطِينَ إِلَّا أَهْلُهَا، فَفَرَحَنَا وَاقْبَلَنَا تَضَالُلٌ

وَفَرَحُوا - الْحُكَمَ - لَأَنَّ مَسْؤُلَيَّةَ تَحْرِيرِ فَلَسْطِينِ نَزَّلَتْ عَنْ كَاهْلِهِمْ  
قَالُوا بِالْكَفَاحِ الْمُسْلِحِ، وَقَالُوا إِنَّهَا الثُّورَةُ حَتَّى النَّصْرِ، وَرَدَدُنَا  
ثُمَّ قَالُوا: اتَّصِرْنَا، وَرَدَدُنَا بِدُونِ وَعِيٍّ: نَعَمْ اتَّصِرْنَا.  
ثُمَّ يَقُولُونَ الْيَوْمَ: لَا نَسْتَطِعُ مَحَايَرَةِ إِسْرَائِيلَ لَأَنَّهَا أَقْوَى مِنَّا، وَوَقَعَ فِي رُوعِنَا فَعَلَّا إِنَّهَا لَا  
يُمْكِنُ مَحَلِّرُنَا.

يَقُولُونَ: إِنَّ فِي إِسْرَائِيلِ قَنْبَلَ ذَرِيَّةٍ، وَخَفَنَ عَلَى أَنفُسِنَا مِنْهَا إِذَا مَا عَسَلَنَا تَفْعِلَةً  
وَانْتَهَى أَهْلُ فَلَسْطِينِ، وَقَالُوا لَنْ نَهَا حَتَّى نَزِيلَ إِسْرَائِيلَ مِنَ الْوُجُودِ، قَالُوا، إِنَّ الْإِنْتَاضَةَ  
كَانَتْ أَكْبَرُ عَمَلٍ فِي دُفَّعِ مَسِيرَةِ «السَّلَامِ»،  
يَقُولُونَ: نَرِيدُ الْمَفْلَوْضَةَ، فَرِيدُ الْأَرْضِ مَقْبِلُ السَّلَامِ، نَرِيدُ الْإِعْتِرَافَ، وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا مَوْقِفٌ،  
عِنْدَنَا تَقْتَصِيَ أَنْ يَتَنَازَلَ لَنَا الْيَهُودُ بِذَلِكَ عَنْ بَعْضِ أَرْضِ فَلَسْطِينِ.

يَقُولُونَ: مَفْلَوْضَتُونَ تَحْتَ مَظَلَّةِ دُولَيَّةٍ، وَسَكَنَتْ ...  
يَقُولُونَ: نَرِيدُ فَلَقْطَةَ أَرْضِيَّ ما بَعْدَ الْعَامِ ١٩٦٧، وَسَكَنَتْ ...  
يَقُولُونَ: إِنَّ قَرَاراتَ مَؤْتَمِرِ الْجَزَافِيِّ - الَّتِي حَدَّدَتِ الْمَوْقِعَ الدُّولِيَّ خِيَارًا لِلْجَمِيعِ - اعْطَتَتْ بَعْدَأَ  
وَبَعْدِدًا لِلنَّضَالِ، وَكَذَلِكَ صَمَدَنَا دُونَ تَعْلِيقٍ ...  
قَالُوا: مَسْتَعِدُونَ لِلْإِعْتِرَافِ، مَسْتَعِدُونَ لِلصَّلْحِ، مَسْتَعِدُونَ لِلْمَفْلَوْضَةِ، لَوْ تَوَافَقَ إِسْرَائِيلُ  
عَجَباً!

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَقْوِمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتَلُهُمُ  
الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِيَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ  
الشَّجَرُ يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللهِ إِنَّهُ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلَقِيٌّ فَنَعْلَمُ مَلْكَتَهُ».

إِنَّهُمْ يَسْتَخْفُونَ بِالْأَمَمَ، وَهِيَ تَرَكَتْ لَهُمُ الْحَجَلَ عَلَى الْغَارِبِ.

وَلَكِنْ ... إِلَى متى؟

رَئِيسُ التَّحْرِيرِ

# الفتنة في الحرم

وبحسب العيّن من استطاع إليه سبيلاً، ملأ يجوز لأحد أن يمنع من بريء إدّاء هذه الفريضة.

اما إذا كان المشرفوون على الحج يزعمون أنهم لا يستطيعون تأمين المرافق الكافية إلا بعد محدود من الحجاج، فإن رفعهم هذا مروود عليهم، فالمرافق متوفّرة من حيث الواقع، ويستطيع المشرفوون أن يوفّروا المرافق لاضعاف عدد الحجاج الذين يذهبون، فالارض واسعة والخبرات كثيرة، والأموال وافرة، خاصة وأن الدولة المشرفة تأخذ من الممّاج رسوماً تفوق ما تدفعه هي، وبعد ذلك إذا قرر هؤلاء المشرفوون أنهم عاجزون عن تأمين المرافق وخدمة الحجيج عليهم أن يطلبوا المعونة أو أن يتّصلوا بغيرهم، فليس من الشرع أن يبقى المأجور مستائراً بأمر هو عاجز عنه.

والحقيقة أن السعودية بحثت عن سبب لتقليل عدد الحجاج الإيرانيين، وهذا واضح.

وننتقل إلى الجانب الآخر، هل يحل شرعاً للسلطة في إيران أن تمنع ٤٥ ألفاً من إدّاء فريضة الحج بحجّة أنها تزيد أكثر؟ لا يحل لها شرعاً ذلك، إن موقفها في ذلك يشبه موقف السعودية، هذه تمنع ما يقلّ عن ٤٥ ألفاً وتترك تمنع ما يزيد عن ٤٥ ألفاً، والنتيجة هي منع المسلمين من إدّاء فريضة الحج، فالموقفان يتصادمان مع النصوص الشرعية المطلوبة الثبوت المطلوبة للدولة.

أما طلب إيران بأن تشكّل لجنة دولية للإشراف على شؤون الحج والأماكن المقدّسة، فإنه طلب غير شرعي، إذ أن المسلمين، على اختلاف مذاهبهم، هم أمة واحدة ويجب أن تكون لهم دولة واحدة، تحت حكم خليفة واحد، طلب إيران هذا ينطلق من الأقوال ببقاء المسلمين ممزقين إلى دولات، وتنظيم شؤونهم على هذا الأساس، وهذا يصطدم بالنصوص الشرعية.

وهذا لا يعني أننا نطالب ببقاء الإشراف السعودي على الأماكن المقدّسة، بل نحن نسمّي لاقامة خليفة المسلمين يحكم بما أنزل الله ويعود بلاد المسلمين وبيسط اشرافه على السعودية وعلى إيران ويترك شؤون الحج وجميع شؤون المسلمين.

ويعود إلى ما حصل من فتنة وقتل في الحرم في السنة الماضية.

إيران تقول أنها تزيد أن تقوم بالمسيرات والهبات في الحرم المكي أيام الحج، والحقيقة تزيد أن تمنع هذه المسيرات، دهب المسؤول عن الحجاج الإيرانيين إلى

في مثل هذه الأيام من السنة الماضية - أيام الحج سنة ١٤٠٧هـ - وقعت فتنة دموية في الحرم المكي قتل فيها ما يزيد عن ١٠٠ شخص، ما عدا الجرحى وائلف المستكبات.

وقد جرت هذه الفتنة، وما زالت تجر، ذيولاً كثيرة. - من هذه الذيول أن مؤتمر القمة العربي الذي انعقد في عمان خلال (٨ - ١١ تشرين الثاني ١٩٨٧) اتخذ قراراً بأن لا يزيد عدد الحجاج من أي قطر عن نسبة واحد بالآلاف من عدد سكانه، فعثلاً إيران عدد سكانها ٤٥ مليوناً، فلا يحق لها أن ترسل أكثر من ٤٥ ألفاً.

- ومن هذه الذيول أن السلطات السعودية المشرفة على شؤون الحج صارت تمنع من كانت سُنّة أقل من أربعين سنة من الذهاب إلى الحج.

- ومن هذه الذيول أن إيران اعلنت أنها إنما أن ترسل ١٥ ألفاً إلى الحج وإنما لا ترسل أحداً.

- ومن هذه الذيول أن السعودية عقدت مؤتمراً للعلماء لادانة إيران وتنزيه ساحتها، وإن إيران عقدت مؤتمراً للعلماء لادانة السعودية وتنزيه ساحتها، وأخذت وسائل الإعلام السعودية تندّت إيران بالشّفّ والكفر، وأخذت وسائل الإعلام الإيرانية تندّت السعودية بالكفر والتّبّعية لأميركا.

- وفي هذه الفتنة وبعدما كانت إيران تطالب بتنزيه آل سعود عن الإشراف على الأماكن المقدّسة ووضعيّها تحت إشراف لجنة دولية من المسلمين وإذا أراد المسلم أن يعرف الحق في هذه المسائل، وإن يعرف حكم الشرع فيها دون أن ينحرّج انجذاباً عاطفياً أو مصلحيّاً إلى إيران أو إلى السعودية، فكيف له ذلك؟ لقد جنّدت السعودية عدداً كبيراً من العلماء ليدافعوا عن مواقفها، وجنّدت إيران عدداً كبيراً من العلماء ليدافعوا عن مواقفها، حتى أصبحنا لا نسمع طرفاً يبحث عن الحق، ويقول الحق، ويقول للسعودية وإيران معاً، إنّما في باطل، وإنّما تختلفان شرع الله.

لا يحل شرعاً للسلطات السعودية والإمارات القمة أن تمنع من كان تعت سُنّ الأربعين من إدّاء فريضة الحج، ولا يحل لهم أن يحدّدوا نسبة واحد بالآلاف ويمنعوا ما يزيد على ذلك، وهذه بدعة يبتدعها المشرفوون على الحج الآن ولم يقل بها علم في السابقين ولا في اللاحقين وهذا والعه صدّ عن المسجد الحرام، وما دام أنه سبحانه يقول: (وأنصوا الحج والعمرة)، وما دام الحج ركناً من أركان الإسلام يقوله الله تعالى يعني الإسلام على خمس...

امريكا ودول الكفر الأخرى

ترى إيجاد هوة واسعة بين  
السنة والشيعة من حلال  
المراع بين السعودية وإيران

لا بحل للسعودية صنع ما يريد

من ١٥ الفاً ولا يجوز لایران  
منع ما يصل من ١٥ الفاً من  
اداء فربضة البح

والشعارات ليست فتاً، بدليل أن السعودية سمحت لهم بالمسيرة والهتافات والشعارات ضمن حدود معينة من العرم المكن.

واما مسؤولية ايران وإثها فامر واضح ايضاً، فهي قد خالفت شروط المسيرة المنعقد عليها، وبدل ان تتوقف المسيرة عند حاجز قوى الامن حسب الاتفاق حاولت اختراق بل جرفه، وتبينت في همول الصدام. قال تعالى: «الحج اشهر معلومات فمن لرمن فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج». جاء في تفسير ابن كثير: (الفسوق ه هنا السُّبُاب. قاله ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومجاهد والسدسي وأبراهيم الخنجري والحسن، وقد يترسّك لهؤلاء بما ثبت في الصحيح: سُبُاب المسلم فسوق ولذلك كفر)، وقد يكن الفسوق ه هنا جميع المقام، فهو تشليل المساجد ونقض الاتفاques.

وأما الجدال في الحج فهؤلئك عنه في الآية سواه كان  
معنده الجدال في وقت الحج في ملائكة كمن يقول هو  
عبادة سياسية أو سياسة عبادية ولا ينم إلا بالمسيرات  
والشعارات والهتافات، أو يقول بأن هذه الأمور لا دخل لها  
بالحج وما هي إلا ذرائع لأيام الدفوف وتحريض الناس  
ضد المشرعين على الحج.

أو كان معناه المخالفة عن ابن مسعود رضي الله عنه  
أن قوله تعالى: **«ولا جدال في الحج»** قال ابن ثماري  
صاحب حق تخصبه. وكذلك قال جمجم كبير من الصحابة  
والتابعين بأن الجدال هنا هو المرأة والملائكة والمنازعة  
والسيب حتى يقضى بالسلم.

وما حصل من إيران هو أكثر من الجدال. علماً أن إيران كانت تقيم العلاقات الدبلوماسية مع السعودية وتعترض بamarتها على شؤون الحج وتنتقد معها في هذه الشؤون وغيرها، فالامر يتطلب من إيران ان لا تثير هذا الموضوع اثناء زيارة فريضة الحج لأن هذا سيولد الفوضى ويحيط الناس ويجر إلى ما لا تحمد عقباه. وهذا نحن نسمع إيران نصرّ هذا العام على إرسال ما يزيد على ١٥٠ ألف حاجاً وتريد ان تقوم بما قامت به العام الماضي، أي لا مانع لديها أن تتسبب من جديد في المذابح في الشهر الحرام في البيت العرام.

المسؤول عن الامور الامنية في مكة واعلمه بأامر المسيرة يوم الجمعة، واتفقا على ان تسلك المسيرة شوارع معينة وتصل إلى نقاط محددة ثم تتفرق، وفعلاً اطلقت المسيرة، وحين وصلت إلى النقاط المحددة حاولت المسيرة أن تجرف قوى الأمن لتدخل إلى المسجد الحرام بشمل المسيرة، وهنا حصل الاصدام فاطلقت رصاصات من الرصاص، واستعملت الهراوات، وتدافعت موجات الناس فعم بضمهم بضباً، وقتل بعضهم بالرصاص وببعضهم بالهراوات، وسيطرت الشرطة ولم تستطع المسيرة أن تصل إلى المسجد الحرام لتعاون منه مقررات كانت معدة سلفاً.

ال سعودية ومن نف لفها انت باللائمة على ايران،  
وايران ومن نف لفها انت باللائمة على السعودية.  
والدائم ان الطرفين ايران ومخالفتين لشـاهـانـقـ

وموقع من سوريين من وسائل من نوع  
اما مسؤولية السعودية وإنماها فأمّا واضح، فإنها قتلت  
وسفك الدم باطلاق النار وبالهراوات في الشهر الحرام في  
البيت الحرام. قال تعالى عن البيت الحرام: «ومن دخله  
كان أمّاً»، وقال تعالى: «اولم يروا انا جعلنا حرماً  
لأنماً»، وقال: «فليعبدوا رب هذا البيت الذي اطعهم  
من جوع و امنهم من خوف»، حتى انه من تحريره حرمة  
امضياد صيده وتنفيره عن أوكياره، وحرمة قطع شجرة  
وقلع حشيشة. جاء في الصحيحين، واللفظ لسلم، عن أبي  
شريح العدوي أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعثات  
إلى مكة: أذن لي فيها الأمير أن أحدثك فولاً قات به رسول  
أدبيك الفد من يوم الفتح، سمعته أذناني ووعاه قلبي  
وابصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله واتقى عليه ثم  
قال: «إن مكة حرمتها الله ولم يحررها الناس، فلا محل  
لأمرٍ يؤمن به الناس والم اليوم الآخر أن يسفك به دماء، أو  
يعضد به شجرة، فإنَّ أحدٌ ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيها فقولوا له: إن الله أذن لنبيه ولم يأذن لكم، وإنما  
أذن في فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم  
حرمتها بالأمس، فلعلغ الشاهد الغافل».

**روى مسلم عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يحل ل أحد أن يحمل السلاح بمكتبه.**

واما قوله تعالى: «ولا تقللواهم عند المسجد الحرام  
حتى يقللوكم فيه، فإن قللوكم فقللواهم كذلك جزاء  
للكفارين» فإنه عن الكفار الذين يقاتلون المسلمين في  
المسجد الحرام والآيرانيين ليسوا كفارا ولم يقاتلوا في  
المسجد الحرام، والمسيرة ليست تهالاً والهتافات

أسرة «الوعي»

(النهاية ص ٣٤)

## نص «المقالة ، الوثيقة» التي وزعت على المراسلين الأجانب في الجزائر، وحملت توقيع باسم أبو شريف

وزعت هذه «المقالة - الوثيقة» على المراسلين الأجانب، وخصوصاً الأميركيين منهم، وذلك خلال مؤتمر قمة الجزائر الذي انعقد أخيراً، وعنوانها: «وجهة نظر منظمة التحرير الفلسطينية في تسوية فلسطينية - إسرائيلية».

وحملت الوثيقة توقيع مستشار رئيس منظمة التحرير الفلسطينية للشؤون السياسية باسم أبو شريف، وقال إنها تحظى بموافقة عرفات. ورغم أن غير منظمة وغير مسؤول قد اتفق على تدوين الوثيقة المذكورة، فإن انتقاداتهم بقيت مشكلة، ولم يطلبوا من عرفات أو من اللجنة التنفيذية للمنظمة شحصاً منها.

وفيما يأتي نص الترجمة العربية الكاملة للوثيقة، كما نشرته صحيفة «السفير» الباريسية في عددها الصادر في ١٨ حزيران الماضي:

تقتمع بها شعوب العالم كلها بكل مدحبيه.  
إننا شعر بـأن ليس هناك من شعب - سواء كان الشعب اليهودي أم الشعب الفلسطيني - يستحق الظلم وحرمان الحقوق وسوء المعاملة. وهي الأسوأ التي تدفع به حتماً إلى اليأس إننا نؤمن بـأن لكل الشعوب - بما فيها اليهودي والفلسطيني - الحق في إدارة قضيتها الخاصة، وإن تتوقع من الشعوب المحاورة لها ليس فقط عدم التدخل في هذه الشؤون، بل أن تتوقع منها نوعاً من التعلون السياسي والاقتصادي الذي من دوافعه لا يمكن لـأية دولة أن تخصم امتها. إنها كانت قوة النها الحربـة والـذي من دوافعه أيضاً لا يمكن لـأية دولة أن تزدهر حـقاً مـهما تـكرم عـليها أصدقاءـها البعـيدـون.

إن الفلسطينيين يريدون هذا النوع من السلام والأمن الثابتين لأنفسهم وللـإسرائيليين أيضـاً، لأنـه يمكن لأحد أن يبني مستقبلـه الخاص على انتصارـ الآخر، إنـنا وانـقوـن بـأنـ هذه رغبةـ وـهدفـ كلـ الإـسرـائيلـيين باـستـنـدـاءـ اـقلـيةـ ضـئـيلـةـ منـهمـ ● إنـ الوـسـائـلـ الـتيـ تـريـدـ إـسرـائيلـ منـ خـلالـهاـ اـنجـازـ سـلامـ وـامـنـ دـالـمـينـ هـيـ المـفـوضـاتـ الـباـشرـةـ،ـ مـنـ دونـ آـيـةـ مـحاـوـلةـ مـنـ جـانـبـ ايـ طـرفـ خـارـجيـ لـفـرضـ لـوـ تـقـضـيـ التـسوـيـةـ

إنـ الفلسطينـيينـ يـوـافقـونـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـمـرـ،ـ وـإـنـاـ نـسـرىـ أـنـ هـذـاـ إـمـكـانـيـةـ لـحلـ أـيـ خـلاـفـ مـنـ دونـ مـفـوضـاتـ مـعـشـرةـ بـمـنـاطـقـ الـمـعـنـيـةـ بـهـذـاـ الـخـلـالـ

إنـ كـلـ ماـ قـبـلـ حـولـ النـزـاعـ فـيـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ،ـ تـرـكـ عـلـ الـاخـلـافـ بـيـنـ الـفـلـسـطـيـنـيـنـ وـالـإـسـرـائـيلـيـنـ،ـ وـتجـاهـلـ النـقـاطـ الـتـيـ يـنـفـقـ عـلـيـهـاـ الـطـرـفـانـ يـنـجـلـ كـامـلـ تـقـرـيـباـ

هـذـهـ النـقـاطـ مـنـ السـهـلـ اـدـراـكـهـاـ،ـ عـلـ الرـغـمـ مـنـ اـنـ تـراكـمـ المـشكـلـ وـالـعـدـاءـ الـمـتـبـادـلـ طـوالـ ٧٠ـ عـامـاـ قدـ حـجـبـ هـذـهـ النـقـاطـ لـكـنـهاـ مـوجـودـةـ فـعـلـاـ،ـ وـفيـهاـ يـكـنـ الـأـمـلـ بـأـنـ السـلـامـ الـذـيـ فـارـقـ هـذـهـ الـمـنـاطـقـ لـفـتـرـةـ مـلـوـيـةـ

وـإـذـاـ مـاـ نـزـعـنـاـ طـبـقـاتـ الـخـوفـ وـعـدـمـ الـنـفـقـةـ الـتـيـ كـدـسـهـاـ الـفـلـلـادـلـةـ الـإـسـرـائـيلـيـنـ الـمـتـعـاقـبـونـ عـلـ الـقـضـيـاـ الـجـوـهـرـيـةـ،ـ فـإـنـكـ سـتـجـدـ بـأـنـ الـفـلـسـطـيـنـيـنـ وـالـإـسـرـائـيلـيـنـ هـمـ عـلـ اـنـفـلـةـ عـامـ حـولـ الـاهـدـافـ وـالـوـسـائـلـ

ـ إنـ هـدـفـ إـسـرـائيلـ هـوـ السـلـامـ وـالـأـمـنـ الثـابـتـينـ،ـ حـذـلـكـ فـلـانـ السـلـامـ وـالـأـمـنـ الثـابـتـينـ هـمـ هـدـفـ الشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ أـيـضاـ،ـ وـلـأـحـدـ يـسـتـطـعـ اـنـ يـفـهـمـ معـانـيـ الشـعـبـ الـيـهـودـيـ عـلـ مـدىـ قـرنـ اـكـثـرـ مـنـ الـفـلـسـطـيـنـيـنـ،ـ لـأـنـقـاذـ مـعـنىـ اـنـ يـكـونـ شـعـبـ مـنـ دـوـنـ دـوـلـةـ عـرـضـةـ لـتـخـوفـ وـتـحـاـلـ الـأـمـمـ وـبـسـبـبـ الـحـكـومـاتـ الـإـسـرـائـيلـيـةـ الـمـتـعـدـدةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـحـكـومـاتـ الـتـيـ كـانـ لـهـاـ الـسـلـطةـ فـيـ تـحـدـيدـ نـهـجـ حـيـاةـ شـعـبـنـاـ،ـ فـإـنـاـ نـعـرـفـ مـاـ يـكـونـ عـلـيـهـ الشـعـورـ عـنـدـمـ تـعـتـبـرـ كـانـتـاتـ بـشـرـيـةـ أـقـلـ إـنـسـانـيـةـ مـنـ غـيرـهـاـ،ـ وـيـذـكـرـ عـلـيـهـاـ الـحـقـوقـ الـاـسـاسـيـةـ الـتـيـ يـفـقـرـضـ اـنـ

لأن سبب وجودها ليس خراب إسرائيل بل انقلاب الشعب الفلسطيني وحقوقه بما فيها حقه في تحديد مصيره والتعبير عن رأيه بشكل ديمقراطي.

- وبمعزل عن الصورة الشيطانية التي ينظر بها في الولايات المتحدة وإسرائيل إلى بعثة منظمة التحرير الفلسطينية، فالواقع أن هذه المنظمة تبقى قائمة على مبادئ ديمقراطية تعمل لأجل أهداف ديمقراطية، وإذا ادركت إسرائيل مؤيديوها في الإدارة الأمريكية هذا الواقع فستزول المخاوف التي تمنعهم من القبول بالمنظمة كلاحوار الوحيد الممكن للتوصيل إلى تسوية فلسطينية - إسرائيلية.

هذه المخاوف كما تبدو من خلال ما كتب وقبل في إسرائيل والولايات المتحدة ترتكز على فشل منظمة التحرير في المواجهة غير المشروطة على قرار مجلس الأمن الدولي ٢٤٢ و٣٣٨، وعلى خطر قيام دولة فلسطينية في القطاع وغزة تكون متطرفة ومتولدة من مصدر تهديد لغيرها.

بأي حال فإن منظمة التحرير تقبل بالقرارات ٢٤٢ و٣٣٨، لكن ما يدفعها من الموجة بذلك بصورة غير مشروطة ليس مضمون القرارين بل ما لم يرد فيما، لأنهما لم يشررا إلى العلائق الوطنية للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في تحرير المصير والتعبير بحرية عن آرائه، ولهذا السبب وحده أكدنا مواراً أنها تقبل بالقرارات ٢٤٢ و٣٣٨ في إطار قرار يصدر عن الأمم المتحدة ويعرف بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني.

اما في ما يتعلق بخطر قيام دولة فلسطينية تكون مصدر تهديد لغيرها، فإن المطابع الديمقراطية المؤسسة منظمة التحرير الفلسطينية التشريعية والتنفيذية والجمعيية تدحض مثل هذا الاحتمال، وإذا كان ذلك لا يشكل ضمانة قوية لقيام دولة فلسطينية ديمقراطية، فإن الفلسطينيين يتقبلون فكرة تحديد فترة انتقالية تخضع فيها الأرضي العربية المحتلة لوصاية دولية توجهها نحو الدولة الفلسطينية الديمقراطية.

بعد ذلك، فإن الفلسطينيين سيوافقون - بل سيصررون، على ضمانات دولية لامن جميع دول المنطقة بما فيها فلسطين وإسرائيل. وإن وعيتنا في الحصول على مثل هذه الضمانات هي الحافز لطالبتنا بمفاوضات سلام ثنائية مع إسرائيل تتم في إطار مؤتمر دولي تشرف عليه الأمم المتحدة.

- إن الفلسطينيين يشعرون بأن لديهم مبررات للخوف من إسرائيل بسبب النها العربية وترسانتها النامية، أكثر من المبررات التي يشعر بها

ونعتبر أن أيام تسوية تفرض من قبل قوة خارجية، هي تسوية غير مقبولة من الطرفين. وبالتالي تسوية لن تستطيع مواجهة اختبار الزمن. إن مفهوم التسوية الفلسطينية - الإسرائيلي يمكن في مفهومات بين الفلسطينيين والإسرائيليين إن الفلسطينيين يخدعون أنفسهم إذا ما اعتبروا أن مشكلتهم مع الإسرائيليين يمكن أن تحل من خلال مفهومات مع غير الفلسطينيين معن فيه الأردن.

- إن وزير الخارجية الأميركي جورج شولتس يعمد قريباً إلى الشرق الأوسط لإجراء المزيد من المحادثات حول اقتراحاته بشأن السلام في المنطقة - والإسرائيليون سيخذل عن أنفسهم إذا ما اعتبروا أن مشكلتهم مع الفلسطينيين يمكن أن تحل من خلال

مفهومات مع غير الفلسطينيين معن فيه الأردن.

- إن الفلسطينيين يرغبون في اختبار محاوريهم الإسرائيليين، وإنما لا يشك على الإطلاق بأمكانية التوصل في غضون شهر إلى تسوية مرخصة مع حركة السلام الآن، على الرغم من أن مثل هذا الاتفاق لن يكون اتفاقاً مع إسرائيل. وبما أن ما نعمل لأجله هو التوصل إلى اتفاق مع إسرائيل، فإننا مستعدون للتحدث مع حزب العمل، الذي يتزعمه شمعون بيريز ومع مكمل الليكود، الذي يتزعمه إسحاق شامر، أو مع أي طرف آخر يختاره الإسرائيليون لدعوكهم.

- إن الإسرائيليين وشولتس يفضلون أيضاً التعامل مع الفلسطينيين بخسارتهم بأنفسهم، إلا أنه سيكون من العيب بالنسبة لهم كما نحن، التحدث إلى أشخاص غير ملائين بالتفاوض، وإذا كان ما يسعون لأجله هو التوصل إلى تسوية مع الفلسطينيين كما نفترض نحن فإنه ينبغي عليهم لذلك التفاؤل مع مثل هذا الشعب، والشعب الفلسطيني اختار بالوسائل المتقدمة لديه ممثلين عنه. إن كل فلسطيني سfell من قبل بدولتين أو صحفيين أجنباء عن ممثلية، أكد بما لا يشك مجالاً للشك بأن مثله هو منظمة التحرير الفلسطينية، وإذا ما ظهر لهذا الأمر على أنه تعبير عن الإرادة الفلسطينية الحرة، ينبغي وبالتالي منع الفلسطينيين إمكانية التهرب عن إرادتهم الصريحة بطريقة تفعج جميع المشككين. وإن من شأن استفتاء يطرح على الفلسطينيين الضفة الغربية وقطاع غزة بالشراط الدولي، أن يسمح للشعب الفلسطيني الاختيار بين منظمة التحرير الفلسطينية وأية مجموعة أخرى من الفلسطينيين تقررها إسرائيل أو الولايات المتحدة أو المجموعة الدولية. إن منظمة التحرير مستعدة للالتزام بنتائج مثل هذا الاستفتاء وبمساحة المجال لعلم أيام قيادة بديلة قد يجري اختارها من قبل الشعب الفلسطيني، إن منظمة التحرير ستفعل ذلك.

## في مواجهة الفرز والتفري

يافي شعيم. أما في ما يتعلق بـهذا، فإننا مستعدون لأن للسلام والذرون على تحقيق ذلك، وأملنا أن لا تفوت الفرصة المأتية حالياً للوصول إلى هذا الأمر.

- وفي حال فوست هذه الفرصة فسيكون علينا الاختيار بين الاستمرار في ممارسة حقنا في مقاومة الاحتلال لأن هدفنا النهائي هو أن تكون أحراراً نعيش بكلمة، وأن تكون لنا حياة آمنة ليس لاطفالنا فقط بل لاطفال إسرائيل أيضاً. □

الإسرائييليون تجاههم. ومع ذلك، فإنهم سيرجحون بـأي إجراء منطقى علائى من شأنه أن يطور أمر دولتهم والدول المحاذية، بما فيه تشر قوة عزل دولية على الجانب الفلسطينى من الحدود الإسرائيلىية - الفلسطينية.

إن الزمن - الذى هو أحيناً أفضل ميلسم للجراج - هو غالباً المفسد الأكبر. وما لا شك فيه أن العديد من الإسرائييليين يدركون ذلك وينظرون شعورهم هذا إلى

## الرابطة القومية

الغربيه مشجعاً على الفكر سياسية جديدة تؤثر على شكل السلطة في الدولة. وعلى القاعدة التي توترك عليها وحدة المواطنين. وفي أواخر القرن التاسع عشر ولواتق القرن العشرين تعددت وتغيرت الولايات التي كانت قاعدة للخلافة الإسلامية القديمة، والتي كانت تضم العرب والعجم والترك، وحلت محلها أفكار مزنة بمفهومه الأوروبي. هي مزيج من الوطنية والقومية ونظريات خيالية عن الوطن والقوم حجبت العطلة القديمة الواقعية في الدولة والعقيدة... واليوم انعزلت فكرىأياً أكبر الشعوب الثلاثة في الشرق الأوسط عن بعضها. وكل شعب شغل بمنفرد في حواره مع الغرب.

هذا ما قاله برنارد لويس الغربي شاملاً على المسلمين. وفي قوله هذا توجد نقطتان لكل، منها ذاتها الموسعة: وأقمنا اليوم:

**النقطة الأولى:** التأثير على شكل السلطة. والقاعدة التي توترك عليها وحدة المسلمين. وهذا ما نشاهده الآن واقعاً ملحوظاً في الأشكال المختلفة للحكم في العالم الإسلامي، خلافاً للشكل الإسلامي المطلوب، كذلك معلنة التأثير على العقيدة الإسلامية، والتي هي القاعدة التي توترك عليها وحدة المسلمين بكل أجسامهم.

**النقطة الثانية:** الأفكار المفرقة المبعثرة (الأوروبية)، والتي هي مزيج من الوطنية والقومية ونظريات خيالية عن الوطن والقوم. وهذا ما يتأكد لدينا إذا رجعنا إلى أصحاب هذه الأفكار وما قالوه.

(١) تعريف القومية عند ميشيل عطف موسى حرب، البعد العربي هو: «القومية كطاسفة شائعة تطلق من

يقول الله تعالى في كتابه العزيز: «بِسْمِهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خلقتم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إبن اكرمكم عند الله انتم» سورة الحجرات (١٣). ويقول الرسول ﷺ: «الخلق كلهم عباد الله، فاحبهم إليه انفعهم لعياله».

إن موضوع الرابطة القومية هي من الأفكار الدخيلة على الأمة الإسلامية. وكما عبر عن ذلك واحد من كتاب الغرب التكرة وهو جونسون لويس، في كتاب «الغرب والشرق الأوسط» والذي قال فيه: في هذه الإمبراطورية (يعنى الدولة الإسلامية) كان ولاة المسلمين الأساسي للإسلام وللدولة التي تجسد واقع الإسلام، وللخلافة التي اكتسبت الصفة الشرعية بال璧امة على مرور الزمن، والتي كانت ترسوس أصول الناس وكانوا المسلمين والمترددين والمتذبذبين يسعون للتغيير الوزراء أو الحكم أو حتى الخلافة الحاكمة كلها، ولكنهم لم يسعوا أبداً للتغيير أسس الولاء لدولة الإسلام ولو مدة هويته. كان هذا هو الموقف في الشرق الأوسط حتى القرن التاسع عشر، وربما حتى القرن العشرين، وقد كانت فكرة قيام الدولة على أساس الأرض والوطن القومي غريبة واجنبية بالنسبة للمسلمين، وكذلك الأقران لم يخترعوا كلمة تركياً إلا حديثاً، وهي من أصل أوروبي، أما العرب فلم يخترعوا تعبيراً جديداً، بل اكتفوا بالتعبير الذي يدل على جزيرة أو شبه جزيرة العرب، وبقي هذا الوضع سائداً إلى أن بدأت الأفكار الأوروبية الجديدة (تلهم) الأسس المدنية للوطن والقبيلتين كلن يستند إلىهما ذلك الوهم، وببدأ تأثير الغرب. وكل نفوذ الأفكار والأعمال

## في مواجهة الفز و الفكرى

ووجهين لشيء واحد وإن الدعوة للوحدة العربية عمل غير الأسلان الإشتراكي دعوة فلادة للفعلية، ومتخللة عن العصر وعلجزة عن تعليمة الجماهير في سبيل غالية مزدوجة، هي الوحدة والإشتراكية معاً، وهذه الفكرة، لمرة إضافة (الرقة) للقومية العربية يقوم عليها أحزاب في العالم الإسلامي. وهذا التيار القومي الإقليمي سواء ليس رداء الوطنية أو الإشتراكية، فهو تيار مأمون تضيي مصالح القوى الاستعمارية معه في يسر وأمن وسلام، وما دام هذا التيار قوياً ويسيراً، فإن اتجاه التبعية شرقاً كان أو غرباً سيكون هو السائد والسيطر، لأن اتباع هذا التيار لا يعرفون لهم في الحياة طريقاً إلا طريق الغرب أو الشرق، وما دام هذا التيار قوياً ويسيراً فسوف يستمر تفتت هذه الأمة، وسوف تستمر الحاجة دائناً إلى الاستعانت بالشرق أو الغرب، والإعتماد بالشرق أو الغرب من المتذمرين والمتلاسرين والمتصارعين على السيادة والنفوذ والحكم من قادة هذا التيار، ولأنه طالما كان هذا التيار قوياً ويسيراً، فإن عامل الوحدة الوحيد والذي يمكن أن يجمع شبات هذه الأمة – وهو الإسلام – سيظل غائباً عن الساحة. ولكن ما نشاهده الآن من صحوة تنتظم معظم العالم الإسلامي، ومن إنفاسه إسلامية في الأرض المحتلة، هل هي مصادفة، أم هي دليل على تعرك المارد النائم؟

إن التيار الذي ينحصر في النطالة الإسلامية هو تيار إسلامي، لذلك فهو تيار محبف لأداء الإسلام، لأن يذكر الأمة الإسلامية بحقيقتها التاريخية، ويدركها بأساس وحدتها وعامل سوتها، واداتها للتخلص من ذل التبعية والقهق، فالإسلام هو الذي جمع بين اتباعه وجعلهم أمة واحدة من دون الناس، هي خير الأمم، أمة موحدة الأفكار والشاعر، متينة البناء وطيدة الأركان ثابتة الكيان، يشد بعضها بعضاً، وقد ألف الله سبحانه وتعالى بين قلوب المسلمين بالإسلام، برباط وثيق من المودة في الله سبحانه وتعالى، فوحّدت الالففة والحبة والأخوة في الله بين كل الشعوب الإسلامية على اختلاف اعرافها، وكان مطلبنا التقاضي بينها التقوى وليس غير، قال تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم الله»، وقل **إلهي**، لا فضل لعربي على أعمى **إلهي بالتلوي**.

والإسلام الذي جمع بين أبي بكر العريبي وبلال الحبشي وصهيب الرومي وسلمان الفارسي قادر الآن وفي كل وقت أن يجمع بالكاره الصافية ومقاميه المصممة بين المسلم الأفريقي والمسلم الروسي والمسلم الصيني والمسلم الأمريكي وإن يجعلهم من أمة الإسلام الواحدة.

نسأل الله الكريم أن يجعلنا جميعاً معاشر المسلمين من المدعين من الزيع والضلال، وأن نتمسك بحبيل الله المتن الذي ارتضاه لنا، إنه نعم المولى ونعم النصير.

**الخرطوم - يوسف صديق**

مفهوم غيبي للحياة، ونؤدي في حال وضيوجها إلى مفهوم مثالي للأمة، وبذلك تصبح الأمة في نهاية المطاف العقلاني، وهذا يؤدي إلى إقصاء الجهد الفكري عن تفاعله المستمر مع الواقع، فتتغذى التزعة الانطوانية، وتتفاعل وسائل التفاعل الانساني.

فمثل هذه الجمل التي تتبه هذيان المجانين والبلهاء يستعمل أن توجد فكراً واضحاً، فضلاً عن أن يقوم عليها تكمل صحيح.

(٢) ويقول عبد الرحمن المزار في كتابه «الدولة الموحدة والدولة الاتحادية»، إن الوحدة والإتحاد شكل مستوري لا يجب أن ترقى إلى مستوى العقلانية، إنها وسائل قابلة للتجدد والتطور، وأكثر من هذا إن وجدتنا العربية يمكن أن تقوم على شكل جديد يبتكره نحن لبناء الأمة العربية، بحيث يلائم اوضاعنا السراهنة، ويحقق أهدافنا العليا، دون التزام صارم بشكل معين من الشكل الدولة المعلومة نجده عليه، ولكن هذا لا يعني بحال من الاحوال لزوم التسليم بالأوضاع الراهنة، واعتبار الحدود القائمة نهاية، إن دهوة التكفل والتجمس أساسية لكل قومية، وهي ضرورة حياتية للقومية العربية ذاتها، ولكن الخلاف حول شكل هذا التكفل وطريقته، لا يجب أن يؤدي إلى خلاف جدي حول ماهية القومية العربية وحقيقة دعواها الوحدة العرب، ويقول أيضاً: إن من واجب المفكرين القوميين العرب عموماً، والمختصين بالشؤون القانونية خصوصاً أن يضعوا انموذجاً كاملاً للصورة التي يجب أن يقوم على أساسها ببنائه الكيان العربي العام المشتركة، وذلك لكي تبرز لامان الانطلاق صورة واضحة لهذا الذي تدعو القومية العربية إليه، ولتسقين امارات ذلك الكيان في تحديد علاقات الأقطار العربية ببعضها البعض على أساس واقعها وصالحتها من جهة، وإدراك كامل لغليات القومية العربية وأهدافها العليا من جهة أخرى».

وهذا مثالان لكتابين أحدهما تصراني والآخر مسلم، وكل منها يدعو إلى فكرة لم تكن واضحة حتى لديه هو شخصياً، فكيف بغية أن يخرج منها بحقيقة واضحة يستند إليها، وعدم الوضوح في هذه الفكرة هو الذي أدى إلى البحث عن قاعدة تستند عليها، وهذا قول أحدهم: إن الوحدة العربية لا تتم إلا بضمون تقدم من الناحية الفكرية، ومضمون إشتراكي من الناحية الاقتصادية، وإن الإشتراكية هي النظام الملاائم لطلب الوحدة العربية من الناحية العملية، وإن الإشتراكيين الصادقين من العرب هم صناع الوحدة العربية المنشودة، وإن واقع الوطن العربي، والمرحلة التاريخية التي يجلزها تجعل الوحدة والإشتراكية

## اتمام الحج والعمرة

قال الله تعالى:

وَأَتَيْتُهُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنَّ أَخْبَرْتُمْ فَمَا أَسْتَبَرْتُ مِنَ الْهَذَى وَلَا تَخْلُقُوا رُؤُوسَكُمْ  
حَتَّى يَبْلُغَ الْهَذَى مَحْلُهُ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ غَرِيبًا أَوْ بِهِ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ  
أَوْ نُسُكٍ . إِنَّمَا أَمْتَنُتُمْ فَمَنْ تَمَّنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَبَرْتُ مِنَ الْهَذَى . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ  
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسِبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ بِتَلْكَ عُشْرَةَ كَامِلَةً . ذَلِكَ بِلَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ . وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ • الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ  
الْحَجَّ فَلَا رُغْثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جَدَالٌ فِي الْحَجَّ . وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ . وَتَرَوْذُوا فِي الْحَجَّ  
السَّرَادِ التَّقْوَى . وَاتَّقُونَ يَا أُولَئِكَ الْأَنْبَابِ • لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَتَنَفَّعُوا فَضْلًا مِنْ رِزْكِكُمْ إِنَّمَا  
أَفْضَلُمُ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَذِكْرُوا اللَّهَ عِنْ الْمُشْعَرِ الْحَرَامِ وَادْكُرُوهُ كَمَا هَذِنُكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ مُنْ  
الْحَسَانِينَ • ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْلَقَ الْمُشْعَرُ الْحَرَامُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ • إِنَّمَا  
تَفَسِّرُمُ مَذَاسِكُكُمْ فَلَذِكْرُوا اللَّهَ كَذِكْرُكُمْ أَبَاكُمْ أَوْ أَشَدُ ذَكْرًا . فَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا إِنَّا فِي  
الْدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ • وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ  
حَسَنَةٌ وَقَدْ أَعْذَابَ اللَّهُ • أَوْلَدَكُلُّهُمْ نَصِيبَ مَا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ • وَادْكُرُوا اللَّهَ  
فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأْخُرَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ لِمَ اتَّقَى . وَاتَّقُوا  
اللَّهُ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْسَرُونَ •

(سورة البقرة ١٩٦ - ٢٠٣)

### سبب النزول<sup>١</sup>

يحجون ولا يشردون، ويقولون: محن الم وكلون، فيسائلون  
الناس، فائزيل الله تعالى **«وتزويدوا فإن خير الرزلا  
القوى»** [رواه البخاري].

**٢** - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش ومن  
دان دينها يقعن بالمزلافة، وكانتا يسمون الحمس، وبادر  
العرب بقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله تبارك  
بأن يأتي عرفات ثم يلف بها ثم يفيض منها، بذلك قوله: **«فَمَمْ  
أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْلَقَ الْأَنْبَابِ»** [رواه الشيبان].

١ - عن كعب بن عبارة رضي الله عنه قال: محملت إلى  
النبي ﷺ والعمل يتناشر على وجهي، فقال: ما كنت أرى أن  
الجهد بلغ بذلك هذا! ألم تجد شفاعة؟ قلت لا، قال: صُمِّ  
ثلاثة أيام، أو اطعِم ستة مساكين، لكل مسكن نصف  
صاع من طعام، واحلق رأسك، فنزلت **«فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
وَغَيْرَهُمَا»** [رواه الشيبان].

٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أهل اليمن

## مع القرآن الكريم

وذهب أبو حنيفة إلى أن الإحصار يكون من كل حabis يحبس الحاج عن البيت، من عدو، أو مرض، أو حرف، أو ذهب تفقة، أو ضلال راحلة، أو موت محرم الزوجة في الطريق، وغير ذلك من الأعذار المائنة. ومحثه ظاهر الآية «فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ» فإن الإحصار لغة يكون بالمرض، وأما العصر (المنع والحبس) فيكون بالعدو، فلما قال تعالى «أَحْصَرْتُمْ» ولم يقل (حضرتم) دل على أنه أراد ما يعم المرض والعدو. وكذلك ما روى عن ابن مسعود أنه أفتر رجلًا لدغ بآنه مضر، وامرء بأن يحل [رواه الطحاوي]. وذهب ابن جرير الطبّري إلى قول أبي حنيفة، وبؤيده ما روى في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ على ضياعه بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت يا رسول الله، إني أربد الحج و أنا شاكية، فقال النبي ﷺ: «حجّي واشتظرطي إن حمل حبـث جستـني»، فهذا دل على أن المرض من الأسباب المبيحة للتحلل، وهذا مما يتعقـ مع سماحة الإسلام ويسر احـكامـه.

### ماذا يجب على المحصر، وأين موضع نسبـع الـهـدي؟

الآية الكريمة صريحة في أن على المحصر أن يذبح الهـديـ، لقولـ تعالىـ: «فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فـمـا أـسـتـيـسـرـ مـنـ الـهـديـ»ـ، وـأـفـلهـ شـاءـ، وـالـأـفـلـلـ بـلـرـةـ أـوـ جـدـنـةــ، وـإـنـاـ تـجـزـيـ الشـاءـ لـقـولـهـ تـعـالـ: «فـمـا أـسـتـيـسـرـ»ـ، وـهـذـاـ رـأـيـ جـمـهـورـ الـفـقـهـاءــ.

وـاخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ المـكـانـ الـذـيـ يـذـبـحـ فـيـ هـدـيـ الـإـحـصـارـ، فـقـالـ الـجـمـهـورـ (الـشـافـعـيـ وـمـالـكـ وـأـحـمـدـ)ـ هـوـ مـوـضـعـ الـحـمـرـ، سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ حـلـاـ أـوـ حـرـمـاــ. وـقـالـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ لـاـ يـنـحـرـ إـلـاـ فـيـ الـحـرـمـ، لـقـولـهـ تـعـالـ: «فـلـمـ مـطـلـهـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـعـتـيقـ»ـ، وـقـالـ أـبـنـ عـبـاسـ: إـذـاـ كـانـ يـسـتـبـعـ الـبـيـتـ بـهـ إـلـىـ الـحـرـمـ وـجـبـ عـلـيـهـ، وـإـلـاـ يـنـحـرـهـ فـيـ محلـ إـحـصـارــ.

والراجـحـ رـأـيـ الجـمـهـورـ (أـنـدـاءـ بـرـسـولـ اللهـ ﷺـ)ـ حـيثـ اـحـصـارـ بـالـحـدـيـبـيـةـ وـنـحـرـ بـهــ، وـهـيـ لـيـسـ مـنـ الـحـرـمــ، فـدـلـ عـلـيـهـ الـمـحـرـمـ يـنـحـرـ حـبـثـ يـحلـ فـيـ حـرـمـ اوـ حـلــ، وـأـمـاـ قـولـهـ تـعـالـ: «هـدـيـاـ بـلـغـ الـكـعـبـةـ»ـ وـقـولـهـ: «فـلـمـ مـطـلـهـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـعـتـيقـ»ـ، فـذـلـكـ فـيـ الـأـمـنـ الـذـيـ يـمـكـنـ الـوـمـسـلـ إـلـىـ الـبـيـتــ، وـأـلـهـ أـعـلـمــ.

### ما هو حـكمـ المـتـمـتـعـ الـذـيـ لـاـ يـجـدـ الـهـديـ؟

المـتـمـتـعـ هـوـ الـأـمـاقـيـ الـذـيـ يـدـخـلـ بـالـعـمـرـةـ فـيـ أـشـهـرـ الـحـجـ، فـمـنـتـ اـنـتـهـيـ مـنـ أـفـعـالـ الـعـمـرـةـ تـحـلـ وـاصـبـعـ كـاـهـلـ مـكـةــ.

### هل العـمـرـةـ وـاجـبـ كـالـحـجـ؟

اـخـتـلـفـ الـفـلـهـاءـ فـيـ حـكـمـ الـعـمـرـةــ، فـذـهـبـ الشـافـعـيـ وـالـحـنـابـةـ إـلـىـ أـنـهـاـ وـاجـبـ كـالـحـجــ، وـقـدـ روـيـ ذـلـكـ عـلـيـ أـبـنـ عـبـاسـ وـأـبـنـ عـمـ رـضـيـ أـفـقـهـ عـنـهــ، وـاسـتـدـلـواـ بـقـولـهـ تـعـالـ: «وـاتـمـواـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ هـهـ»ـ، حـيثـ أـمـرـتـ الـآـيـةـ بـالـإـتـامـ، وـهـوـ فـعـلـ الشـيـءـ، وـالـإـتـامـ بـهـ كـاـمـلـاـ تـنـاـمـ فـدـلـ عـلـيـ الـوـجـوبــ، وـكـذـلـكـ قـولـهـ لـلـأـصـحـابـ: «مـنـ كـانـ مـعـهـ هـدـيـ فـلـمـهـلـ بـحـجـةـ وـعـمـرـةــ، وـمـاـ رـوـاهـ سـلـمـ عـنـ جـاـبـرـ فـيـ حـدـيـثـ الطـوـلـيـ فـيـ قـصـةـ حـجـةـ الـوـدـاعـ عـنـ النـبـيـ هـنـاكـ أـنـ قـالـ: دـخـلـتـ الـعـمـرـةـ فـيـ الـحـجـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـمةـ»ـ.

أـمـاـ الـمـالـكـيـةـ وـالـأـحـنـافـ فـذـهـبـواـ إـلـىـ أـنـ الـعـمـرـةـ سـنـةــ، وـهـوـ مـرـوـيـ عـنـ أـبـنـ مـسـعـودـ وـجـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ أـفـرـيـقـيـ عـنـهــ، وـاسـتـدـلـواـ بـأـنـ الـعـمـرـةـ لـمـ تـذـكـرـ فـيـ الـآـيـاتـ الـتـيـ دـلـتـ عـلـيـ فـرـيـضـةـ الـحـجــ، مـثـلـ قـولـهـ تـعـالـ: «وـلـهـ عـلـىـ الـفـلـسـ حـجـ الـبـيـتـ»ـ وـتـوـلـهـ: «وـأـذـنـ فـيـ النـسـ بـالـحـجـ...»ـ الـآـيـةــ، وـكـذـلـكـ لـمـ تـرـدـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـةـ الـتـيـ بـنـتـ قـوـاعـدـ الـإـسـلـامــ، وـكـذـلـكـ قـولـهـ: «الـحـجـ جـهـادـ وـالـعـمـرـةـ تـطـوـعـ»ـ [روـاهـ أـبـنـ مـاجـةـ]ـ، وـمـاـ رـوـاهـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ أـنـ وـجـلـ سـالـ رـسـولـ اللهـ هـنـاكـ عـنـ الـعـمـرـةــ، وـأـوـاجـيـةـ هـيـ قـلـ: «لـاـ، وـاـنـ تـعـقـمـوـاـ خـيـرـ لـكـمـ»ـ.

أـمـاـ الـآـيـةـ وـالـأـحـادـيـثـ الـتـيـ اـسـتـدـلـ بـهـ الشـافـعـيـةـ فـقـالـواـ إـنـهـ مـحـمـوـلـ عـلـيـ مـاـ كـانـ بـعـدـ الشـرـوـعـ، فـإـنـ التـعـبـرـ بـالـإـتـامـ مـشـهـرـ يـاـنـهـ كـانـ فـدـلـ شـرـعـ فـيـهـ، وـهـذـاـ يـجـبـ بـالـإـتـاقـ.

وـقـالـ الشـوـكـانـيـ فـيـ فـتـحـ الـقـدـيرـ: وـهـذـاـ، وـإـنـ كـانـ فـيـهـ بـعـدـ لـكـهـ يـجـبـ الـمـصـبـرـ إـلـيـهـ جـمـعـاـ بـيـنـ الـأـدـلـةـ، وـلـاـ سـيـماـ بـعـدـ تـصـرـيـحـ بـمـاـ تـقـدـمـ فـيـ حـدـيـثـ جـاـبـرـ فـيـ حـدـمـ الـوـجـوبـ، وـعـلـيـهـ دـلـلـ مـاـ وـرـدـ مـاـ فـيـهـ دـلـلـاـ عـلـىـ وـجـورـهــ.

### هل الـإـحـصـارـ يـقـمـلـ الـمـرـضـ وـالـعـدـوـ؟

الـإـحـصـارـ فـيـ الـلـفـةـ مـعـنـاءـ الـعـبـســ، قـالـ فـيـ الـلـسـانـ: الـإـحـصـارـ أـنـ يـحـسـرـ الـحـاجـ فـيـ بـلـوـغـ الـمـانـسـ بـعـدـ الـمـرـضـ أـوـ حـرـفـ، وـقـالـ الـفـرـاءـ الـعـرـبـ تـقـولـ لـلـذـيـ يـعـنـهـ حـرـفـ أـوـ مـرـضـ مـنـ الـوـصـولـ إـلـىـ تـمـامـ حـمـةـ أـوـ عـرـمـةـ: قـدـ أـحـصـرــ.

وـقـدـ ذـهـبـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ (مـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـأـحـمـدـ)ـ إـلـىـ أـنـ الـإـحـصـارـ لـاـ يـكـونـ إـلـاـ بـالـعـدـوـ، لـأـنـ الـآـيـةـ تـرـكـتـ فـيـ إـحـصـارـ الـذـيـ هـيـ هـدـيـهـ عـاـمـ الـحـدـيـبـيـةـ، عـنـدـمـاـ مـنـ دـفـولـ مـكـةـ هـوـ وـأـصـحـابـ وـكـانـوـ مـحـرـمـينـ بـالـعـمـرـةـ، وـكـذـلـكـ قـالـ أـبـنـ عـبـاســ، وـاسـتـدـلـواـ بـأـنـ اللهـ تـعـالـ ذـكـرـ فـيـ الـآـيـةـ: «فـإـذـاـ اـمـتـمـ»ـ وـهـوـ يـدـلـ عـلـيـهـ أـنـهـ حـسـرـ الـعـدـوـ لـأـنـ حـمـرـ المـرـضـ، وـلـوـ كـانـ مـنـ الـمـرـضـ لـقـالـ: (فـإـذـاـ بـرـاتـ)ــ.

## بعن القرآن الكريم

وأسئلوا بـان الإشارة **(ذلك)** تعود إلى أقرب المذكور، وهو هنا وجوب الهدى أو الصيام على الممتنع. وقوله تعالى: **(حاضري المسجد الحرام)**، فقد اختلفوا في المراد منه. فقال مالك: هم أهل مكة بعينها، وقال ابن عباس: هم أهل الحرم، وقال غيرهم: أهل الموالى.

### ما هي أشهر الحج؟

اختلاف الفقهاء في قوله تعالى **(الحج أشهر معلومات)** فذهب مالك إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة، وبه قال ابن عمر وابن مسعود وعطاوه وبجاهد، وذهب الجمهور إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الصفر، وموافقون ابن عباس والشعبي والثخني، وأما وقت العمرة فجميع السنة<sup>١</sup>.

### هل يجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج؟

ذهب الشافعي إلى أن من أحرم بالحج قبل أشهر الحج لم يجزء ذلك ويكون عمرة، لكن دخل في صلاة قبل وقتها فإنه لا تجزيه وتكون نافلة. وقال ابن حنبل: يجوز الإحرام قبلدخول أشهر الحج، وهو مكرر فقط.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يجوز الإحرام بالصح في جميع السنة كلها، وهو مشهور مذهب مالك، واستدلوا بقوله تعالى: **(فيسالونك عن الأهلية قل هي مواقيت للناس والحاج)**. وقالوا: كما يصح الإحرام للعمرة في جميع السنة، كذلك يجوز الحج. وقد ذهب الشوكاني والقرطبي إلى مذهب الشافعي لأن موافق لظاهر النص.

### ما هي محرمات الإحرام؟

قوله تعالى: **(فلا رفت ولا فسوق ولا جدال)**: (الرفث) الإنعام الشأن للمرأة بالكلام وكل ما يتعلق بذلك الجماع ودواعه، و (الجدال) الخصم والمراء، ومحرمات الإحرام منها ما ثبت بالكتاب، ومنها ما ثبت بالسنّة وهي على الإجمال.

- ١ - الجماع ودواعه ومقاماته، والرفث كما أسلفنا.
- ٢ - اكتساب السينيات واقتراف المعاشي.
- ٣ - المخاضمة والحادنة مع الرفقاء والخدم وغيرهم.
- ٤ - ثبت بالسنّة بعض المحرمات كالغطيب، وليس المحيط، وتقليم الأظافر، وقص الشعر أو حلقه، وانتقب المرأة، وليسها الفقاراً، إلخ... وهذه تعرف من كتب

بيان له كل شيء (بيان) حتى النساء، ولذلك سمى ممتنعاً<sup>٢</sup>.

وقد دل قوله تعالى: **(فمن تمعن بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى)** على أن المعتمر إذا تمعن وجب عليه دم الهدى، فإذا لم يجد الدم - إن المعدم المال أو المعدم العبور - حام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة أيام إذا رجع إلى أهلها.

وأختلف الفقهاء في هذا الصيام في قوله تعالى: **(فصوم ثلاثة أيام في الحج...)** الآية. فلما الشافعي مذهب إلى أنه لا يصح صومه إلا بعد الإحرام في الحج، لقوله تعالى: **(في الحج)**، وهي من عند شروعيه في الإحرام إلى يوم النحر، ولا تجوز في يوم النحر ولا أيام التشريق.

وذهب أبو حنيفة إلى أن المراد أشهر الحج وهو ما بين الإحرامين إحرام العمرة وإحرام الحج. فإذا انتهى من العمرة حل له الصيام وإن لم يحرم بعد بالحج، والأفضل أن يصوم يوم التروية، ويوم عرفة، وبينما قبلهما (يعني السابع والتاسع والتاسع) من ذي الحجه.

أما صيام الأيام السبعة، فقد اختلف الفقهاء في وقت صيامها. وقال الشوكاني أن وقت صيامها الرجوع إلى الأهل والوطن، لقوله تعالى: **(وسبعة إذا وجعلتم)**. وبه قال الشافعي واستدل الشوكاني بحديث ابن عمر أنه **(قال: فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهلها)**<sup>٣</sup>.

### شروط وجوب عدم الممتنع

قال العلماء هي خمسة

١ - تقديم العمرة على الحج، فلو حج ثم اعتمر لا يكفي ممتنعاً.

٢ - أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج.

٣ - أن يحج في تلك السنة، لقوله تعالى: **(فمن تمعن بالعمرة إلى الحج)**.

٤ - لا يكون من أهل مكة، لقوله تعالى: **(ذلك من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)**.

٥ - أن يحرم بالصح من مكانه، فإن عاد إلى الميقات فاحرم بالحج لا يلزمه دم الممتنع<sup>٤</sup>.

وقال المالكي شروطها ثمانية وليس خمسة فقط.

### من هم حاضري المسجد الحرام؟

دل قوله تعالى: **(ذلك من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)** على أن أهل الحرم لا متنع لهم، وهو مذهب ابن عباس وأبي حنيفة. وقال مالك والشافعي وأحمد إن المكى أن يتمنع بدون كراهة، وليس عليه هدي ولا صيام،

## في مواجهة الغزو والغري

عليه حج قابل، والهدي ينحدر في حج قابل، وهو كمن فاته  
الحج.<sup>١٣١</sup>  
اما «المشعر الصرام» فهو جبل المزدلفة يقف عليه  
الإمام، وسمى «مشعرًا» لأن مثلم للعبادة.<sup>١٣٢</sup> □

## الهوامش

- (١) تفسير آيات الأحكام للصابونى ٢٤٢/١
- (٢) نفس المصدر السابق ٢٤٦/١
- (٣) نفس المصدر السابق ٢٤٩/١
- (٤) فتح القيدر للشوكتى ١٩٩/١
- (٥) تفسير آيات الأحكام ١/١٤٠
- (٦) فتح القيدر ١٩٧/١
- (٧) تفسير الرازى ١٦٨/٥
- (٨) تفسير القرطبى ٣٦٩/٢
- (٩) فتح القيدر ٢٠٠/١
- (١٠) تفسير القرطبى ٢٩٣/٢
- (١١) تفسير الرازى ٢٠١/٥

الفروع

### ما حكم الوقوف بعرفة، ومنى بيتديء وقتها؟

اجمع العلماء على أن الوقوف بعرفة هو لكن الحرج الأعظم، لقوله . «الحج عرفة، من جاء لليلة جمع قبيل طلوع الفجر فقد أدرك». [رواية أحمد وأصحاب السنن، وليلة جمع هي ليلة النحر].  
وذهب الحموي إلى أن وقت الوقوف بيتديء من زوال اليوم التاسع إلى طلوع فجر اليوم العاشر، وأنه يمكن الوقوف في أي جزء من هذا الوقت ليلاً أو نهاراً، إلا أنه إذا وقف بالنهار يجب عليه مد الوقوف إلى ما بعد الفروق، أما إذا وقف بالليل فلا يجب عليه شيء.  
واختلف الجمادات فيما بين الفاضل (نزل من عرفات) قبل غروب الشمس ولم يرجع ماذا عليه؟  
قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة عليه دم، وقال مالك

## الوطنية

### مَسْؤُلُ هُدُمٍ وَتَمْرِيقٍ لِلْجَسْمِ الْوَادِدِ

كثيراً ما تلوى الألسن كلمات ذات مدلولات خبيثة، فيما ظاهرها يخدع، وباطئتها تخدع واقفع. ولعل الضمير يكمن في عدم وعي الكثير من الناطقين على المقاصد والمعانى التي يرمى إليها مرفندو تلك الكلمات، ولا يتعذر مروجو تلك الكلمات لكونهم يجهلون ما يقولون، أما من يعترفون أن (العبرة بالمقاصد والمعنى وليس بالالتفاظ والمعنى) فليس لهم عذر فيما يتبينون، وسوف يسألهم رب العزة سلطانته عن كل ما قالوه أو فعلوه.  
ومن الكلمات الرائجة التي يرددوها الناس عن وعي أو بغير وعي كلمة الموطنية ومشتقاتها وما يتفرع عنها.

## الوطن مكان الإقامة

ويالتمعن في المعنى اللغوي الذي أورده الفيروزابادي يتبيّن لنا أمران، أولهما: إن كلمة وطن تصلح أن تطلق على محل إقامة الإنسان والحيوان معاً، وثانيهما: أن القرية والمدينة تصلحان أيضاً أن يطلق عليهما (وطن)، بل تستثنى أكثر من ذلك وهو أن الإنسان قد يكون له عدة

وفي عودة إلى القاموس المحيط للفيروزابادي نجد أن المعنى اللغوي الذي تعارف عليه العرب لكلمة وطن هو (منزل الإقامة ومربيط البقر والغنم، الجمع أوطان، ووطن به يعيش وأوطنه، إقام، والإقامة قد تكون في قرية أو مدينة وبذلك تصلح المدينة أو القرية لأن تكون وطن).

## في مواجهة الفزو الفكري

اختاره اليوم مكاناً لإقامته، وقد يختار غداً وطناً آخر أي إقامة أخرى ومن هنا يتعين لنا أن الوطن لا يعنى أكثر من مكان الإقامة وليس له أي اعتبار آخر، ولا قدسيّة له، ومهمّته ليست من الإيمان كعابٍ يُسبِّب البعض زوراً إلى سيدنا محمد ﷺ، يقيم فيه مختاراً أو برهل عنه إلى غيره متى يشاء.

ولمعالجة هذا الافتراض يجب توضيح ذلك لكل من يعتبر أن وطنه هذه الكلمات التي رسم حدودها المستنصر، وأن يُسفر عن حرمه على تلك، بس تلك العصود الوهمية وإن بيسحر من قباعه الخاطئة بأنه يقيم في وطن اسمه تركياً أو العراق أو باكستان، لأنه لا يفعل أن يقيم في وقت واحد في كل المدن والقرى التي تشتملها كلمة تركياً أو كلمة الدراري أو كلمة باكستان، والأصلح والأصدق أن يقول إن وطن مدينة استانبول أو مدينة بعداد أو مدينة كراتشي، وهذا ما كان يحصل أيام دولة الخلافة حيث كان يُعرف المسلم عن نفسه بذكر المدينة التي يقيم فيها، حتى إذا انتقل إلى مدينة أخرى للإقامة فيها فإن اسم المدينة الأخرى كار يتحول إلى كتبة <sup>١</sup> «للتعرية»، به وليس اعترافاً بكونياتية الخليفة أو قطرية مستقلة، وذلك امثال الخوارزمي والرازي والغبيروزاني والشوكامي، والصنفانى والقرطى والطبرى والطبرسى الخ. وإذا تقىد المسلم بذكر مدينة فقط فإنه يكون بذلك قد الغى الحدود في أقواله ويقى أن تلغى في تصرفاته واعماله ويكون بذلك قد احب كل المشاريع والخطط التي رسماها الكافر المستعمرون في بلاد المسلمين.

### مشتقاته ومتطلقاته

هذا عن طريق الوطن أما عن مشتقاته ومتطلقاته، فمن مشتقات الوطن كل من كلمة الوطنية والمواطنين والموالين والتقطين، والمستوطنين والاستيطان والمستوطنات والمواطنة، وأبرز المشتقات وأخطرها كلمة الوطنية والتي سفهها إليها بعد بحث متطلقات الوطن.

اما عن متطلقات الوطن فعندها السكان والأرض والتراب ونظام الحكم والقوم والقبوبيه والقبائل والبلد والملاج والدار والديار وأخيراً التاريخ والجغرافيا، ولتكلّة ما تراكم من مصطلحات ومعانٍ اصطلاحية على المعانى اللغوية، فإن الكثيرين يقونون فريسة الخطأ بين معانى الكلمات ومشتقاتها ويتصورون أنها مرادفات لها، ومن الكلمات التي يحسّنها الناس مرادفات كل من كلمة وطن وحكومة وحكم بلد وبلاد، مع أن كل واحدة من تلك الكلمات لها معنى يختلف عن معنى الآخريات، وقد أوردنا معنى كلمة الوطن في الفرات السابعة وكلمة الدار تعنى لغة المجل يجمع البناء والناس وتعنى القبيلة وتعنى مدينة

أوطان ولكن ليس له إلا دولة واحدة، والمسلم كذلك يمكن أن يختار عدة أساكن ويتحذّل منها ملأ إقامته بل مل أوطناناً، يتوضّل فيها ما شاء له الله أن يعكّ، ولكنه لا يدين بالولاء إلا لخلافة سبحانه وتعالى وبالتالي لديه، ويدين بالطاعة للراعي السلطان المبايع بيعة شرعية، ويكون بذلك صاحب دولة واحدة ويستظل راية واحدة، مطبعاً لإمام واحد، مبتلياً رضي الله الواحد، فقد يقيم المسلم في المدينة المسورة ويتحذّل منها وطنياً، ثم ينتقل إلى بعدها ليتحذّل منها أوطناناً، وتكون هذه أوطاناً له في العقيقة والواقع وليس أوطاناً ثانية أو الثالثة كما يحدث في مجاملات المضييف من الرعاء السياسيين حينما يقولون أهلاً بكم في وطنكم الثاني، وكل مدينة أو قرية في العالم تصلح أن تكون وطنياً للسلم، ولا موانع شرعية دون ذلك إلا في حالة الاستعفاف الذي يمْسِي من أداء واجباته الدينية وفي حينها يصبح فرض ما عليه الانتقال والهجرة إلى وطن أو مدينة أو قرية يتمكّن فيها من القيام بالتكليف الشرعيه «إن الذين توَفَّهم الملائكة ظالمو أنفسهم قالوا لهم كُنتم قالوا كنا مُستضعفون في الأرض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فما ولنك ما واهم جهتكم وسافت محيراً». هذا بالنسبة لصلاحية كل مدينة أو قرية لأن تكون ملأاً مختاراً للإقامة المسلم أي وطنياً، ولكن بالقابل لا تصلح آية دولة لأن تكون دولة المسلم لأن لذلك شروطاً شرعية يلزمها الشرع بها، وأعمّها أن تكون هذه الدولة تحكم شرع الله، وأن يكون حاكّها حاكماً شرعاً مُنْصَباً من قبل الأمة وبمبايعه بيعة شرعية، وبغيره آخر أن تكون دولة واحدة فقط على سطح الكره الأرضية هي دولة الخلافة، وبما أن هذه الدولة الواحدة تحكم بلاداً شاسعاً فيها مدن وقرى عديدة، وكل مدينة أو قرية فيها تصلح لأن تكون مقرأً ووطناً لها، وكل بضعة مدن وقرى يقع ضمن عصالة أو ولاية من ولاياتها، فإن تلك الترتيبات الادارية لا تعني تجزئتها أو تمزيقها أو تقسيماً لدولة الخلافة، ولا هي أقاليم تتمتع باستقلالية أو حكم ذاتي، والإقامة فيها لا تعطى فاعلها هوية مستقلة عن المدينة أو الولاية المجاورة ولا تتعنّه أي تمايز عن غيرها من المدن والولايات لأن الكل في النهاية يحملون تابعية واحدة ويدفعون بولاه راحد ويطّبعون إماماً واحداً، وينخرطون في جيش واحد تحت راية واحدة، ويطبق عليهم دستور واحد في الشأن الاقتصادي والاجتماعي والمالي والسياسي والتعليمي، ومن هنا لا تحصل إقامته في مدينة (وطن) معينة أي انتشار أو تمايز أو استقلالية، بل لا يكون اختياره للإقامة في تلك المدينة عقبة أيام انتقاله إلى مدينة أخرى، وبالتالي لا يكون بحاجة إلى أن مسبق أو ناشيرة حتى يسعّ له تغيير مكان إقامته، فوطنه هنا هو المكان الذي

## **في مواجهة الفرز والتمييز**

الناس إلى بعضهم، بل الناس هم من يتجذبون لبعضهم بسبب الفروقات البشرية والفراتر والاحادات الكامنة فيهم.

اما تراب الأرض فهو كذلك لا يملك القدرة على توحيد او تغريق الحمارات وليس فيه خاصية الربط أو التغريق، ومسا ينطبق على التراب ينطبق على كل الجمادات والعمارات، فلا الحجر يقدر على ذلك ولا الشجر ولا البهائم ولا البحر ولا الجبال ولا الجواجم الطبيعية.

اما فيما يتعلق بالتاريخ والجغرافيا ففيهما لا يشكلان رابطاً كما يدعى دعوة القومية والوطنية، وما حصل وبحصل من وقائع على الأرض يؤكد أن كثيراً من الشعوب كانت تحتل بقعة جغرافية واحدة وعاشت مراحل تاريخية واحدة ولكنها تمررت لأن التاريخ والجغرافيا لا يشكلان ولا يمنعان من التغريق والتغريب.

التي هي **كلمة**، وكلمة البلد تعني لغة مكة المكرمة وكل قطعة من الأرض **مستحبزة** عامرة وتعني التراب والقبر والدار والأرض وهنا يبدو بعض التشابة في إحدى معاني الدار والبلد لكنهما تختلفان كلية عن معانٍ الوطن والدولة.

اما عن المعنى اللغوي لكلمة القوم التي استقروا منها كلمة القومية كما ورد في القاموس الحديث (القوم: الجماعة من الرجال والنساء معاً، او الرجال خاصة، او شمل النساء على تبعية ولا مفرد لها من لفظه). ومن هذا المعنى يتبين أن كلمة القوم لا تشمل كل أفراد المجتمع بل تعني آلة مجموعة من الرجال والنساء، بل قد يعني آلة مجموعة من الرجال دون النساء، وليس لها معنى أبعد من ذلك الا في عقول مختربعي القومية.

وعن كلمة السكان فهي جمع للساكن، والسكن هو التل والبيت، والسكن او المنزل لا يتول التوفيق والتوجيه بين الساكدين لانه لا يملك القدرة ولا يحمل خاصية تجذب

## **الوطنية شعور غريزي، ولا تصلح أن تحدد للإنسان علاقاته وأوضاعه.**

لأمر الله، ويستقر وجهه غضباً لانتهاك حرمات الله، ويفرج لنصر الله وتوفيقه ودماته، لذلك فهو لا يقبل اتباع الهوى والعواطف والفراتر ومنها غريزة تحضيل التراب والأطلال على طاعة اوامر الله، اي الوطن والوطنية على الشرع والاحكام الشرعية

### **ديار الإسلام لا تغزى**

واما عن الآيات التي ذكرت الديار، فلم تذكرها من منطلق عاطفي او غريزي بل من منطلق الحكم الشرعي في ما يختص من بلاد المسلمين، لا انها ارض الاجداد او لانها تحوي ذكريات، الطهارة الماطعية، بل من منطلق ان الأرض، الله سلطانها بورتها من يشاء من عباده، وإن هذه الأرض إذا ما اغتصبت فإن ذلك يعني أنها اشترطت من سلطان الإسلام وبتحولت من دار الإسلام إلى دار الكفر، ومن تطبيق أحكام الله على ساكنتها إلى تطبيق أحكام الكفر، لذلك يصبح فرضاً استرجاعها لحظيره الإسلام، ومن هذا المنطلق تحدث القرآن عن «(الذين أخْرَجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ)» و«(الذين ظاهروا على إخْرَاجِكُمْ)، لأن الأرض هي وليس لعباد الله، ولذلك إذا أخرج من بعضها بعض عباده لغير مطلب شرعي كثبيت حكم الله في الأرض وإعلاء كلمته، فإن ذلك الإخراج ينافي بغير حق.

### **الوطنية شعور غريزي**

ما تقدم يتبين لنا أن مشقات الوطن ومتطلباته لا تحمل آية صفة فكرية او معنوية وليس فيها طابع القداسة ولا تستطيع تلقائياً ايجاد الروابط والآلفة بين البشر، ويبين ان كلمة (الوطنية) المشقة من وطن لم تكن موجودة ولا معروفة لدى المسلمين والاوازيل، بل هي نتاج الغزو التكري المطبيي الهدام، ويبين أيضاً أن الوطنية ليست فكرة ولا يتحقق عنها فكر، بل هي شعور غريزي هو رجعه لفريدة البقاء، تلك الفريدة التي توجد في الإنسان والحيوان على السواء والغريرة ليس لها مفهوماً ينظم السلوك ولا تصلح لإنهاض البشر او تقويم اعوجاجهم، لأنها هي الداء الذي يؤدي إلى الانحراف وتنهض بالذئاب والذلة والافكار هي التي تقوم الانحراف وتنهض بالذئاب والذلة الماطعية التي تحشو للأرض والناس والأشياء هي حالة بنقل مسيطرها ومحبيها الشرع، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا كَانَ  
إِلَيْكُمْ وَإِلَيْهِمْ وَإِذْمَاؤُكُمْ وَإِزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ  
وَأَمْوَالُ الْفَرِنَّادِهَا وَتِجَارَةُ تَخْشَونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكَنَ  
نَفْسُونَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادُ فِي سَبِيلِهِ  
فَرَبِّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
لِفَلَسْطِينِ﴾، وقال عليه، لا يؤمن أحدكم حتى يكون هو اهـ  
لِمَا مَاجَتْ بِهِ، والمؤمن يحب في الله ويكره العمالة

## في مواجهة الفز و الفخرى

ان تحكم بالإسلام. وحينما يحاول من أخرج من دياره العودة إليها بالفقرة والصرب فإن موقفه هذا نابع من قناعته بأنه لا يجوز شرعاً التدريب بها وإعطاؤها لقمة سائفة للثمار، وإن إرجاعها هو واجب كفائي على المسلمين الأقرب فالاقرب للاحتقارها بدار الإسلام، ودار الإسلام يدافئ عنها ليس حفاظاً على ترابها وشجرها وحجرها، بل حفاظاً على المبدأ الذي يطبق فيها، ومن ثم حفاظاً على أنواع وأموال وأعراض المسلمين من أن تنتهي من قبل الكفار، ودرءاً لخلام الكفر عن حياض المسلمين، ولا يقسم المسلم بعلمه ذلك ثانية للشعور الغريزي أو العاطفي الذي يشره الاتصال بالارض، ولا من أجل ذكريات الطفولة التي تتعلق بالذاكرة وتشع الشعور للبقاء على رسم ذرس، أو تهيج شبطة الشعر وبيات الرناء.

هذا مما عن كون إخراج الإنسان من بيته ومرده منه ومصادرة ممتلكاته هو ظلم له واستيلاء على حقه الشرعي في أن يمتلك بيته وبيتنا وأثاثنا وأماناً ومالاً نديباً وعانياً، وحين منعه من ممارسة حقه الشرعي الذي وهبه إياه رب العالمين فإن ذلك النوع يعتبر بغير حق وتجاوزاً للحق وتجديداً عليه، ولا تحوى هذه الآية الكريمة آية إشارة إلى العلاقة العاطفية أو الغريزية التي تربط الإنسان بالأرض أو تثبت له حقوقاً عاطفية انتصبت منه بغير حق.

وحينما يدافع المسلم عن دياره أو بلاده أو موطن إقامته لا يدافع منها من باب الحرص على ما يملك فقط، ولا هو يدافع عن تراب وحجارة وذكريات طفولته، بل قبل ذلك واهم منه هو يدافع عن دار الإسلام والبلاد الإسلامية التي تحكم بشرع الله مخافة أن تقع في يد أعداء الله الذين يسوقون حرماتها من شعنة

## وجود مجموعات مختلفة من الناس على ارض واحدة لا ينتمحهم إقراراً من الشرع على ما يختارونه من نظم!

المحيطة بهم على أساس دار الكلر ودار الإسلام، وإن تكون الظروف هي مصدر التشريع، بل هي محل العلاج بالشرع.

واذا كان هنالك من المسلمين من يرى أن وجود هذا الخليط(الوطني) من السكان يفرض عليه حسب قوله عدة لأشياء منها ما يسعى:

- (الافتتاح الإيجابي على الآخرين).

- ومنها (عدم العزلة عن م الواقع التأثير ومصر القرار في ذلك الوطن).

- ومنها (الدافع عن كل الواقع التي يفرضها الواقع).

- ومنها (التكامل مع القوى الأخرى المتحركة في كل الأصدع السياسية والأمنية).

- ومنها (الواقع يفرض أن نتحرك وطنيناً بالمعنى الواعي ولكن في نطاق الخط الإسلامي والتحرك في هذه الدائرة للدخول في جبهة وطنية مع الآخرين الذين لا يلتقطون معنا في الفكر وذلك من أجل تحرير بلد مظلل أو من أجل عدم فحطم جائز).

- ومنها (أن هناك أكثر من قاعدة للتوافق والتعاون والتوجيد في الموقف من خلال القضايا المشتركة التي تفرضها طبيعة الوضع السياسي الذي تعيشه العلاقات الدولية أو المحلية المتحركة في صعيد الوطن كلها).

والشعور العاطفي الذي يدعى البعض أنه يربى عند الإنسان ما يسمونه (الحس الوطني)، هذا الشعور لا يحد للإنسان طبيعة علاقاته وأوضاعه، لأن ما يحدد علاقات المرء وسلوكه وينظمها هي الأفكار والنظم والمعالجات النابعة من عقيدته وليس الحالة الشعورية العاطفية الغريزية، وإلا لأصبح الإنسان كالحيوان يتصرف بداع الغريزة وردات الفعل، وبما ان المجتمع الذي يعيش المسلم هذه الأيام لا تحكم فيه الأفكار والنظم والمعالجات النابعة من عقيدته، فإننا نراه يتمسك بالشعور الغريزى الذي اسموه الوطنية ويجعل منه عنواناً للأفراد والجماعات مع إبراز مميزات مميزة لكل مجموعة من المجتمعات البشرية حتى يصل هذا التمايز إلى أن يصبح قريباً للتغيير العنصري وتفاخر العاملية الأولى القبل والعروبي.

واذا صادف ورجل خليط من السكان في منطقة جغرافية واحدة، اي مسلم وغير مسلم، فإن مجرد وجودهم هكذا في تلك البلاطة الجغرافية لا ينتمحهم إقراراً من الشرع على كل ما يختارونه من نظم حكم او اقتصاد او غيرهما، لأن الإقرار الشرعي لا ينطلق من الظروف القائمة ولا من طبيعة الأرض او البلاطة الجغرافية، لأن الأرض لا تُنشئ تعايشاً ولا تُنشئ نظم حياة، بل الشرعية تأتي من الأحكام الشرعية التي تنظم لهؤلاء السكان علاقتهم بخالفهم وعلاقتهم ببعضهم وعلاقتهم بالمناطق الجغرافية الأخرى.

# في مواجهة الغزو الفكري

لا ينخدع الواقع وضروراته حجة للقيام بمحاربة الله!

الاوضاع والجيران؟ كلا، بل نجد انه تحداهم في اعز مقدساتهم وهي الاصنام وقال لهم «إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم إنتم لها واردون». ولم يجامل او يساير او يتخذ (المرونة) او ما يسمونه (الديبلوماسية) طريقة للوصول الى غايتها، ولم يتمسك بتراب (وطنه) مكة الذي أخرج منه بغیر حق هو وصحبته الكرام، وقد كان في استطاعته ذلك بعد الفتح، لكنه رجع **إلى المدينة** واقام فيها ما تبقى من أيام حياته، ولم يوم من المسلمين يدفن جثمانه الظاهر في تراب (الوطن) مكة المكرمة، ومكانتها فعل اصحابه رضوان الله عليهم من بعده، فالامام علي كرم الله وجهه والحسن والحسين سيد شباب اهل الجنة جميعهم استشهدوا خارج (وطنه) مكة ولم يرموا بال المسلمين يدفهم في مكة، وشهداء بدر وأحد دفنتوا بالبقع في المدينة، وأبو عبيدة دفن في غور الاردن، وأبو أيوب الانصاري دفن قرب أسوار الفلسطينية، وخطفه القرآن الكريم من العصابة دفنتوا بالألاف في أطراف الهند وبحر قزوين خلال الفتوحات الإسلامية، ولم يصدر عن رسول الله ولا عن صحابة الكرام اي اشارة (وطنية) او حتى للديار، بل كان همهم الأول وقضيتهم المصيرية إعلان كلمة الله ونشر الاسلام وإخراج الناس من الظلمات الى النور، بل إن ما صدر عنه **كان حباً لبلاد أحبها الله** وليس حباً لبلاد لأنها وطنه، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي **لما خرج من مكة الى الغار واتأه، التفت الى مكة وقال: «انت احباب بلاد الله الى الله، وانت احباب بلاد الله تعالى، ولو لانا المشركين اخرجونا لم لم اخرج منك»، ونحن نفهم من قول الرسول هذا ان مكة هي اقرب البلاد الى الله، ولهذا فهي اقرب البلاد الى رسول الله، ولهذا فهي اقرب البلاد الى كل مسلم حيثما كان وطنه.**

هذه الامثلة من الكلام (الوطني) الذي يردده بعضهم، والذي تنكر فيه كلمات المرونة، والانفتاح الاجنبي، وعدم العزلة عن مواقف التأثير، والتكامل مع القوى الأخرى، وـ الواقع بفروضه وفرضها الواقع، بالمعنى الواعظ، والتواافق والتعاون والتوحد، والقضايا المشتركة، وتفرضها طبيعة الوضع، كل هذه الكلمات تتعدد للتدليل على كثافة تصرف الخليط السكاني داخل البقعة الجغرافية الواحدة، وينبذ الشذوذ عن الحكم الشرعي الواضح التقيد به في تلك في مثل هذه الحالات. فإذا كان الحكم الشرعي يحرم موقفاً سياسياً معيناً، فإن ذلك الموقف لا يصبح حلاً اذا اتخذه بحجة ان عدم اتخاذه يؤدي الى اتهامنا من قبل شركائنا من الخليط السكاني بالسلبية وعدم المرونة، او انهم يعتبرون ذلك عزلة عن الواقع او عدم انفتاح، او انه رفض للتعايش مع الواقع، فالذى يحدد الموقف السياسي والعمل السياسي هو الشرع وليس العقل ولا مواقف واتهامات الآخرين، ولا يتغير موقف المسلم المستند الى الدليل الشرعي بين عشيشه وضمامها تحت ضغط الاحداث او لتسهيل تصرير صفة قد يسيئها البعض (الاستعلاق الدستوري). ولا يتغير بدعوى اتنا نريد ان نتجنب عزلة (الحركة الاسلامية) عن مواقف التأثير او مصادر القرار، ملحق الحق ان يتبع مما كان ثمن ذلك ولو كان حصاراً في شعب ابي طالب خارج مكة واكل ورق الشجر من شدة الجوع،ليس ذلك أصعب من العزلة عن مواقف السياسة ومصادر القرار؟ ألم يُتهم سيد المسلمين **بـ من قبل كفار قريش بأنه ساحر ومحنون وصالٍ»**، ومنتكلّل الدين أيّاهه راجحاته؟ فهل غير ذلك من مواقفه، او يدخل في طريقته لإقامة دولة الحق، او تراجع عن دعوته بمحمد مسيرة

من كلّ فمه إعلاء كلمة الله فإنه لا ينظر إلى رضى الآخرين ولا يخشىهم.

يكون همه إعلاء كلمة الله لا يفرق في شبر من الماء، ولا يهدى عن غاية انتهاء السنة الاعداء، ولا ينظر الى رضى الآخرين ولا يخشىهم، (اتخسونهم، فما احقر ان تخشوء إن كنتم مؤمنين) صدق الله العظيم. □  
عليد شعرواي

وقد عُنِّف القرآن الكريم من تخلف عن الجهاد بحجة العزّ حيث قال تعالى **«فَلَمْ يَنْلِ جَهَنَّمُ اللَّذِينَ حَرَأُوا»**. فما بالك بمن يختلف عن الجهاد بحجة انه يجادل ضمن حدود (الوطن) لما خارجه فإنه يحتاج الى استراتيجية مشتركة، وتنسيق وإنجاز مسبق من أصحاب القرار وشركاء (الوطن). فمن

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ادنى يتمثل بباحثاء المحاكم الإسلامية، ويدخل التعليم الديني إلى المدارس، وطالبت الجمعيات الممثلة للعلمانيين بأن تأخذ في اعتبارها المجتمع الذي يدعو إليه الإسلام والسماع للMuslimين بطرح بنوده على غرار كافة الفرق المنظمة في البلاد، وختم البيان «إذا لم تتحقق هذه الشروط بهذه الطريقة فإن المسلمين عازمون على تحقيقها بطريقة أخرى مهما بلغت التكاليف».

ويذكر أن السنغال يحكمها نظام علماني شامل من أيام الحكم الفرنسي المباشر، احتجاجاً بالاقبة المسيحية في البلد.

### الإسلام دين الدولة في بنغلاديش

آخر برلن بنغلاديش مشروع قانون يجعل الإسلام الدين الرسمي للبلاد، وناتي المعارضة البرلانية الرئيسية من حزب ائتلاف المعارضة الذي يترأسه عبد الرحيم.

ووصف أحد نواب الحزب المشروع بأنه «مناوره سياسية تهدف إلى الإسلام». وقال إن ٩٠٪ في المائة من سكان بنغلاديش يعتقدون الإسلام، ولا فرق ما هو الفارق بين أن يكون الإسلام ديناً للدولة أم لا.

وكانت أحزاب المعارضة بزعامة الشيخة حسينة واحد والبيفوم خالدة ضياء الرحمن زعيمتا رابطة

وطالب البيان بـ«إقامة مجتمع تحكمه القيم والمؤسسات الإسلامية في بلد يبلغ فيه نسبة السكان المسلمين أكثر من ٨٠٪ في المائة».

وأكدت الجمعيات المؤثرة رفضها مواصلة دفع ثمن الدستور السنغالي الذي يحظر إنشاء الأحزاب على قاعدة دينية وعرقية، وحملت مسؤولية الرئيس الاجتماعي وانحساراته إلى الممارسات العلمانية، وطالبت بعد

### برنامج بديل للجمعيات الإسلامية في السنغال

في تبا لجنة «العالم» الصادرة في لندن، أطلقت ٩ جمعيات إسلامية في بيان لها دعوة لتشكيل «جبهة إسلامية عربية»، بدلاً من اقتراح برنامج بديل على السنغاليين.

### المؤتمر الثالث لجماعة الفكر والثقافة الإسلامية في الخرطوم

#### الإسلام ونظم الحكم والإدارة

انعقد في الفترة من ٢٢ - ٢٦ أبريل الماضي المؤتمر الثالث لجماعة الفكر والثقافة الإسلامية في الخرطوم، و يأتي المؤتمر في وقت يكثر فيه الحديث في الأوساط الحكومية عن تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية وقد انعقدت أربع جلسات عمل للمؤتمر، قدمت خلالها أوراق عمل مختلفة، تناولت مسائل عامة عن «العدالة الاجتماعية في الإسلام»، وعن «الدولة الإسلامية مليعيتها وأسسها»، و«الحكم الإقليمي في الدولة الإسلامية»، و«النظريات الإدارية في الإسلام».

وفي الجلسة الختامية للمؤتمر شوهدت ورقة حول «العلاقات الخارجية في الدولة الإسلامية»، وقد هاد، حسن الترابي.

وابرز ما جاء في ورقة الترابي ما يلي:

١ - نشوء «أحكام تنظم المعاملة بين الولاية للامة والولاية للكيان الوطني المسلم، وبين الإلزامات التي يقتضيها هذا وذاك، كما تنشأ أحكام تنظم العلاقة بين الكيانات الإسلامية ذات السلطان المستقل وعلية لوحدة الأمة». وفي ذلك إقرار بوجود عدة كيانات في جسم الأمة.

٢ - «تلجا بعض الدول إلى الإكراه لإعلان قيمها لتحقيق مصالحها، وتبيّن العدوان على الكيان المسلم، وعندئذ تتحقق حملة الدين بالجاهدة لصد الضغوط الفارغة أو يتصاعد التكليف وتحقيق المقاتلة لدفع المبادرات المعادية». وفي ذلك تقرير للمهاد فاصبح دفاعاً ضد هجوم العذبين فقط.

٣ - «المبادىء العالمية للسياسة الخارجية للدولة الإسلامية» - فيما ذكر الترابي - محددة بـ«الحرية والمساواة العالمية، والسلام العالمي، والتعاون الدولي والمعدل الدولي». وهذه المبادىء ما أنسى الله بها من سلطان.

## «من أصبهن ولم يفتن بأمر المسلمين ظليس ب المسلم»

يمكن الوصول اليه دون أن يعلق تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية حسب قوله.

أما اقتراح لآخر فكان أن تطبق أحكام الشريعة على أساس جغرافي، بحيث تسرى فقط على المناطق ذات الأغلبية المسلمة، مثل المناطق الشمالية، بينما تطبق في الخرطوم على سبيل المثال على المسلمين فقط

«النهار» السودانية، قال لاغو الذي عاد أخيراً إلى الخرطوم من منفاه الاختياري في لندن، بعد أن دعته الحكومة السودانية للقيام

بوساطة بين الحكومة والمتربين الجنوبيين بقيادة «جون غارانغ»، إذا تم وقف تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية.

الأولوية يجب أن تعطى لاقرار وقف إطلاق الناس في الجحوب، وهو مالا

عوامي والحزب القومي البنغالي، قد نظمت مسيرات احتجاج في العاصمة ضد هذا التعديل.

والواقع أن كون الإسلام ربنا للدولة أو لا يشكل لها كبرأ لورم فالدولة الإسلامية هي التي تقوم بتطبيق أحكام الشرع الإسلامي وحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم. لكن تلك العبارة - وهي نفسها التي تتصدر دساتير معظم الدوليات في العالم الإسلامي - لا تتشكل إلا في لرق ما دام الدستور يقيم على فصل الدين عن الدولة، وبالتالي فإن بوئز وجود مثل هذه المادة على أي قانون تسمى الدولة

## ملاوف الغرب من ثورة الإسلامية في مصر

اهتمت الأوساط الصحفية والسياسية في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية بتطور الاتجاه الإسلامي وتغطته إلى مراكز القوة في المؤسسات الحاكمة في مصر، وأبدت خوفها على النظام الحاكم الموالي للغرب في مصر وتماسكه في مواجهة «المهمة الأصولية».

وكانت مجلة «السياسة الخارجية»، الفصلية الأمريكية قد تصدّرت في تحقيق لها في عددها الأخير عن تضامن متوازيين يحفلان مصر، الأول ظاهري وهو نظام الرئيس مبارك، والثاني خفي، وهو النظام الإسلامي «الأصولي» الذي يتحرك تحت الأرض وله امتدادات فوق الأرض، وقادمه في مجريات الوضع المصري، على الرغم من أنه مكبل بالأصفاد، مشيرة إلى تغلغل الداعمين إلى الإسلام في المؤسسات النقابية والطلابية وفي المؤسسات الحاكمة.

وتصدر كذلك منذ أسبوعين كتاب للباحث البريطاني الهندي المتخصص في شؤون الحركات الإسلامية «ديليجيب هيرزو»، اسمه «الأصولية الإسلامية»، وأحدث موجة في الأوساط الصحفية والسياسية والدينية.

ويعرض الكتاب مراحل نمو التيار الإسلامي، وعن التربية الخصبة له في مصر، خصوصاً بعد سقوط القومية العربية، وفقدان البناء الأيديولوجي اللازم لتماسك المؤسسات الحاكمة في مصر في مواجهة التيار «الأصولي».

وبحذر الكتاب من أن «بروز ثورة أصولية في مصر سوف يهز العالم الإسلامي وغير الإسلامي أكثر باشواط مما هزه ثورة إيران عام 1979».

وقرائق صدروه هذا الكتاب مع إلقاء سلطات الأمن المصرية القبض على أفراد يدعون إلى الإسلام واعتقل ١٩ شخصاً، والحديث عن شبكات كثيرة مماثلة.

## المطالبة بوقف تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان

نصح «جوزف لاغو» - وهو مسؤول سوداني سابق من أيام الجنوب - رئيس الوزراء السوداني الصادق الهادي بعدم تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية قبل عقد المؤتمر الدستوري المكلف بتقييم الشكلات الرئيسية للبلاد.

وكان اللواء لاغو نائباً سابقاً لرئيس الجمهورية في عهد الرئيس السابق جعفر النميري، وكان قد قاد الحركة الانفصالية الجنوبية (أبيانبا)، والتي شنت حرب انشقاق لمدة ١٧ عاماً على السلطة المركزية. وانتهى هذا التمرد بالاتفاقية الرئيس آبابا عام ١٩٧٢ ولـ«جريدة نشرت صحفية

# ما يجري على الساحة السياسية في بلادنا

## مخالفه لحكم الإسلام وتأويل المسلمين\*

إن الذي يستمع إلى مثل هذا الجدل أو يقرأ تصاويفه على صفحات الجرائد ليظن أن الدولة الإسلامية على وشك أن تقام في السودان، مع أن الحقيقة هي أن هؤلاء الساسة والعلماء الذين يتكلمون عن الشرعية الإسلامية لا يقصدون بذلك أكثر من تطبيق مجموعة من القوانين الإسلامية لترقيع النظام الديمقرطي الكافر ولعاقبة من يخالف مبادئه أو يعتدي عليه بعقوبات الإسلام.. دون أن يخطر ببالهم تطبيق الإسلام كمبدأ سياسي متكملاً بعفوهه الصريح.

إن هذا الذي يجري على الساحة السياسية، والذي يمكن أن يحدث في أي بلد آخر من بلاد المسلمين، من محاولات لتطبيق قوانين شرعية في ظل دستور ديمقراطي، ما هو إلا إشلال لبعض المسلمين عن نظام الإسلام، ومحاولة لحماية نظام الكفر - النظام الديمقرطي - بعد أن ظهر عواره وفتح غوفته، وأوشك على الانهيار، فإن كان ما يقوم به هؤلاء السياسيون والحكام من محاولات عن قصد منهم بغرض تشويه أحكام الإسلام ليتفروا المسلمين منه، فنسأله أن يخزفهم ويذهب ريحهم ويفضحهم بين عيادة، وإن كان جهلاً منهم بنظام الإسلام وطريقة تطبيقه في الدولة والمجتمع، فهل سألوا ليعلموا؟ فالسؤال شفاء العي، وقد أنزل الله إلينا قرآننا لا يأبه الباطل من بين بيده ولا من خلقه، جعل فيه الهدى والنجاح وفي غيره الضلال والضلال، وقد من الله علينا وجعلنا في أمّة سيد المرسلين وجعلنا من بعده حملة رسالة للعالم لخراج الناس كلّها من الظلمات إلى النور، وكيف بنا وهذا حالنا إن ننهض

وأخيراً انزاح الستار عن ميثاق الوفاق الوطني بعد أن تغاض عن حكومة الوفاق الوطني. فقد ظلت مشاورات الأحزاب الممثلة في الجمعية التأسيسية مستمرة لفترة الشهرين ناقشاً خلالها ما يزيد على الثلاثين مسألة لتكوين حكومة من غالبية الأحزاب الممثلة في الجمعية التأسيسية عدالة قليلة من يسمون أنفسهم بأحزاب الكتلة الأفريقية.

إن هذه النتيجة التي وصلت إليها أحزاب الوفاق ليست بغيرية على النظام الديمقرطي، فهذه هي سنته والتراث، حكومات ائتلاف وحكومات وفاق وحكومات وحدة وطنية، فلا يتوقع المرء من نظام يطبق دستوراً ديمقراطياً وأفلاً أفضل مما شاهده هل الساحة، ولكن الأمر الذي يستحق لوقوف عنده ويحتاج إلى توضيح هو تلك الضجة الكبيرة التي أثيرت أثناء مشاورات حكومة الوفاق حول ما اسماء هؤلاء المتأمرون وبالقيود الزمني لتطبيق الشرعية الإسلامية، واحتلال الأحزاب الموقعة على ميثاق الوفاق الوطني على موعد تطبيق الشرعية الإسلامية، فتمثلوا الجبهة الإسلامية القومية قالوا: لا بد من تحديد موعد تطبيق بحلوله الشرعية الإسلامية واقتربوا متى يومنا، وممثلوا الاتحاد الديمقرطي طلبوا بتطبيقها قور إجازتها، أما حزب الأمة، صاحب أكبر كتلة برلمانية، فقد حاول التوفيق بين الرأيين ليضمن مشاركة الطرفين معه في الحكومة لضمان استقرار السلطة، كما اقتربت أقليلات أخرى تأجيج مثالثة موضوع الشرعية لمعنى انعقاد المؤتمر الدستوري المزعم.

(\*) كان الرئيس السابق جعفر النميري قد أعلن العام ١٩٨٤ عن تطبيق الشرعية الإسلامية في السودان، لكن إجراءه لم يتد بعض قوانين العقوبات. وعندما أطليع بالنصيري عام ١٩٨٥، أوقف العمل بذلك القوانين.

ومع شهر آذار الماضي، تعرى المفاوضات بين الأحزاب الأعضاء في الجمعية التأسيسية لتشكيل حكومة ائتلافية، وقد وافقت «الجبهة الوطنية الإسلامية»، لأول مرة منذ العام ١٩٨٥ على الاشتراك في الحكومة الائتلافية، واشترطت لذلك حدأً من تطبيق الشرعية الإسلامية، وقد تعهدت الحكومة بالعمل على اعتماد تطبيق أحكام للشرعية الإسلامية قبل نهاية حزيران.

三

العجم، قال فقال أبو جهل: نعم وأبيك وعشر كلمات، قال: تقولون لا إله إلا الله وتخلفون ما تعبدون من دونه، قال: لصفلوا بأيديهم ثم قالوا، «أتريد يا محمد أن تجعل الآلة إلهاً واحداً، إن أمرك لمعجب»، ثم قال بعضهم البعض «إنه والله ما هذا الرجل بمعطيكم شيئاً ما تريدون، فانطلقوا ولم يفروا على دين أباكم حتى يحكم الله بينكم وبينه»، قال ثم شرقوها، وحادثة أخرى وردت في سيدة ابن هاشم، أن عتبة بن ربيعة قام إلى رسول الله ﷺ وهو في المسجد حتى جلس إليه، فقال لها ابن أخي إلهك هنا حيث قد علمت من السلطة في العشيرة، والمكانة في النسبة، وإنك أنت أتيت قومك بأمر عظيم فرفقت به جماعتهم، وسفوت به الحلامهم، وعبدت به آلهتهم ودينهم وكفرت به من مضر من أبائهم، فاسمع مني أعرض عليك أموراً تتذكر فيها لعلك تقبل بعضها، قال فقال رسول الله ﷺ: «قل يا أبا الوليد أسمع»، قال: «يا ابن أخي إن كنت تريدين بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكتراً علينا، وإن كنت تريدين به شرفاً سويناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك، وإن كنت تريدين به ملكاً ملتك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك رؤياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا ذلك الطبع ويدللت فيه أسواننا حتى تبرئ منه، ربما غلب التتابع على الرجل حتى يداوى منه»، قال: «القد فرغت يا أبا الوليد»، قال: «نعم»، قال: «فاسمع مني»، قال: «افعل»، فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم، هم فنزيل من الرحمن الرحيم كتاب فصلت أياماته قراناً عربياً لقوم يعلمون...» حتى انتهى إلى السجدة من سورة - فصلت، شجد، ثم قال: «قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت فانزل وذلك»، وحادثة أخرى أن رسول الله ﷺ لم يقبل من وفد قتيبة أن يدع لهم منهن اللات ثلاث سذين لا يهدمه ولا أن يعفهم من الصلاة على أن يدخلوا في الإسلام، فلم يقبل رسول الله ﷺ من قريش ولا من غيرها مالاً ولا ملناً ولا راجحاً ولا وزارة ولا تطبيلاً جزئياً ولا تاجيلاً لكم ولو إلى حين، بل عرض الإسلام كاملاً وأصر على تعليمه كاملاً، مع ملاحظة أن من عرض عليهم كانوا كفاراً، أما اليوم فإن تتبني القرآن الشرعية تتدابره أحزاب تدعوا للإسلام

لقد صار الامر واضحاً أن حديث هؤلاء السياسيين والعلماء عن القوانين الشرعية بهذه الطريقة إنما يقصدون منه إسكات جمahir الامة الاسلامية التي تطالب بالاسلام، والمحافظة على كراسي الحكم. وأما ادعاء البعض بأنهم يريدون أن يعطوا على الاصلاح من الداخل فهذه مفاسدة فاضحة ولا تجوز شرعاً في الاسلام. فالرسول ﷺ لم يقبل ذلك كما عرضنا في المنشود السابقة الذكر. فلا ينظر إلى تحقيق مصلحة ائية أو شخصية منها كانت وإنما العبرة بانتهاك الحكم الشرعي والحكم الشرعي وحده. وليسذر

ب بهذه التبعه و ساستنا - إن أحسنا الفتن بهم - يجعلون  
الحكام الاسلام لهم يعرون على ايات القرآن و سيرته  
المصطفى ﷺ ولا يتذمرونها ولا يفهون احكاماها البيتة،  
نائبك عن الاحكام التي تحتاج إلى عمق في التفكير.

لقد جاءت الآيات القراءية وسنة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه جلية واضحة في بيان الأمر، فيبعد أن انتقل الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى الريفيق الأعلى تصدى أصحابه المباهين للأمر وحملوا مسؤولية الإسلام من بعده، فلم يُنقل إلينا عنهم أنهم اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ليتشاوروا هل يطبقون الإسلام كاملاً كما كان يفعل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أم يوكلون تنفيذ بعض الأحكام حتى تستتب الأمور أو يضيفوا بعض المبادئ الديمقراطية إلى مبادئ الإسلام، كالعرف والعادات والتقاليد؛ لم ينقل إلينا عنهم أي شيء من هذا القبيل، حاشا لهم وهم يتلون كتائب الله حيث يقول: «اللهم أحكم لكم بينكم وأقمت عليهم نعمتي ورضيت لكم الإسلام بيئنا» [المائدة: ٢]. أو قوله تعالى: «وَإِنْ أَحْكَمْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَلَا تَنْقِبُ عَوْامِهِمْ وَاحْتَرِمْهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعِيشُهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثُرُوا مِنَ النَّاسِ لَهُمْ لِكَسْفُوْنَ» [المائدة: ٤٩]. أو قوله تعالى: «فَلَا وَدِيلَ لِمَنْ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُوكُمْ بِمَا تَفْعَلُونَ لَمْ يَرَوْهُمْ بِمِنْهُمْ يَحْكُمُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتُ وَبِسْطُمُوا تَسْلِيمًا» [النساء: ٦٥]. أو قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ لَهُمُ الْخِبِيرَةُ مِنْ أَهْلِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ هُلِّلَ مِنْ بَيْنَ أَهْلِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]. فلو كان لحكامنا عقول يفهمون بها هذه الآيات لما جاؤوا اليوم بعد كل هذه القرون ليقولوا بتطبيق شرع الله مجزاً أو بعد شهرين لأن هذا هو الجهل بمعينة، وكيف أجاز هؤلاء السياسيون لأنفسهم تجزئة الإسلام أو تأجيل تنفيذ أحكامه ولم يجز ذلك لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، وهو المعموت بالرسالة، وهو الذي لا ينطق عن الهوى، ولد أميناً أهلاً بتنبأه، قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [المتحف: ٦]. وقال تعالى: «وَمَا أَنْتُمُ الرَّمُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنِهِ فَلَا تَنْهَاوُهُ» [المسير: ٧] وقال تعالى: «فَلَلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَلَا يَجِدُونَنِي يَحْبِبُكُمْ اللَّهُ» [آل عمران: ٤١]. فرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لم يقبل من قريش أن يقتربوا منهم في رعاية شؤونهم بغير الإسلام، وقد عرضوا عليه عروضاً مغربية يسبّ لها طلاب الحكم والسلطان، فقد ورد في سيرة ابن هشام أن وفداً من سادة قريش جاؤوا إلى أبي طالب وقد أشتد عليه المرض فقالوا له: ادع لنا ابن أخيك فخذ له مما وحدنا لهما ليكف عنه وينكف عنه وليدعنا وديتنا وندعه وديته، فبعث إليه أبو طالب مجاهه فقال: «يا ابن أخي مؤلاه أشراف قومك قد اجتمعوا لك ليعطوك وليرأذدوا منك»، قال: فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «نعم، كلمة واحدة تعطّلونها تملكون بها العرب وتدينون لكم

للمسلمين.  
فحكم المسلمين اليوم إن كانوا حريصين على الإسلام  
عليهم تطبيقه كاملاً وعاجلاً وجعل مساواه، لانه المخرج  
من هذه الظلمات وهذه الازمات المترابطة على الامة من  
اعراضها عن امر ربيها، قال الله تعالى: «وَمِنْ أَعْرَضَ عَنْ  
ذُكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا» [طه: ١٢٤].

فلا تخدعوا ايها المسلمون باقوال هؤلاء العكاظ، بل  
عليكم محاسبتهم والقاء كلمة الحق في وجوههم، وتقديم  
التصح لهم، وتصحيح فهمهم وإرجاعهم إلى الحق والعمل  
به، وفي ذلك النجاة لكم ولهم، عسى الله أن يقبل توبتنا  
ويغفر لنا ذنبينا جميماً، يقول الله عزوجل: «وَالَّذِينَ إِذَا  
فَعَلُوا فَاحْشَأْتُهُمْ أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَلَمْ يَسْتَفِرُوا  
لذَنْبِهِمْ، وَمَنْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَصْرُوا عَلَى مَا  
فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ، أَوْلَئِكَ جَرَأُوهُمْ مُغْفِرَةً مِنْ رَبِّهِمْ  
وَجَنَّلَتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعْمَ اجْرٌ  
العاملين» [آل عمران: ١٣٥ - ١٣٦] □

سؤال ١٤٠٨

السودان - عباس محمد عبد اللطيف

عامة المسلمين من غير السياسيين من هذه الأمور فإنها  
تخدم لهم وانصراف عن القضية الأساسية الا وهي  
تحكيم الإسلام كاملاً وأحلاً مكان النظام الديمقراطي  
الكافر.

اما إذا كان حكام المسلمين في السودان او في غيره  
يريدون العمل لإعادة الإسلام في الدولة والمجتمع عليهم  
أن يقدموا للامة تصورهم الكامل للإسلام في شكل  
مشروعات دستور وقوانين عملية تعالج مشاكل العصر،  
ويصلوا على إدراك الأمة هذه الأحكام والأفكار والأراء  
الإسلامية ويحرضوها للعمل لازالة نظام الخلافة، وهذا  
العمل يكون بالصراع العلني عن طريق الكفاح السياسي  
دون حاجة للاشتراك في حكومات الكفر التي تحكم بغير ما  
أنزل الله.

واعلموا ايها المسلمين ان الإسلام لا يأتي بترسيخ  
النظام الديمقراطي الكفار، فهما طرفان نقيض، فترسيخ  
النظام الديمقراطي تقوية له واطالة لعمره، قال رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَرِكَ مَعَنِي بِظَلَامٍ فَهُوَ خَرَجَ  
عَنِ الْإِسْلَامِ»، كما هو تشويه للإسلام وتضليل

## الشوري

### قواعد نظام الحكم

لابرز التأثير بالتيارات الغربية ظهر في الكثير من الدراسات الإسلامية المعاصرة.  
وذلك مشكلة يجب وضع حد لها وذلك بالتحذير للأراء الذي تحاول تقويب المذاهب الموضعية  
السياسية، من الإسلام بمعية السماح بتنقاذ هذه المذاهب إلى النظام الإسلامي.  
إن مثل هذه الدراسات تفرض على طيبة الجامعات ضمن مادة «النظم الإسلامية»، من  
ذلك، أحدى المحاضرات التي قدمها استاذ جامعي (في ٤/٨٨) و موضوعها «الشوري في  
الإسلام». وقد جاء فيها بعض الشواذ نوردها ونعالجها تسبباً:  
الأول: أنها نفس ثغروا منها من أمور الحكم في الإسلام.  
الثاني: أنها تغذى - أو يراد لها أن تغذى - نفوس الشعب المسلم، بأفكار غربية عن  
دينهم.

ما جاء في المعاشرة:

أولاً -

قوله: «يقوم نظام الحكم في الإسلام على المحو الذي  
(رأده الله) رسوله على ستة مبادئ، هي: الحرية -  
العدالة - المسألة - الشوري - المعارضه - الفقد

الداخلي». وفي هذا الكلام خلل من عدة وجوه:  
أ- المبدأ. المبدأ من الإصطلاحات الشائعة، ولا بد  
عند إستعمال أي اصطلاح أن يُنظر فإذا كان معناه  
موجوداً في الإسلام فلا مانع شرعاً من جواز استعماله،  
ولا فلا دليل «عبد العزيز المدرسي» على ذلك أن القرآن

## دورة وفتاوى

فإن المقصود بها هو حرية العقيدة وحرية الرأي وحرية التعلق والحرية الشخصية.

(١) حرية العقيدة ليس لل المسلم أن يكون حراً في اختيار عقیدته، فإن خالق عقیدة الإسلام صرّاً إرثه ووجب قتله.

(٢) حرية الرأي إن قال المسلم رأياً يذكر فيه حكماً شرعاً معلوماً بالضرورة فهو مرتد.

(٣) حرية التعلق: أساسها في الأنظمة الوضعية أن تتم بدون إكراه الآخرين، فإذا تاجر بالحرمات من خمر وغيره فهو متقييد بحرية الملك وهذا بنيان الإسلام إذ يحرم على المسلم أن يمتلك عن طريق غير شرعي.

(٤) الحرية الشخصية: إذا ذُرَّ المسلم برضي وإنفصاله عن المذهب بها، فهذا لا ينافي الحرية الشخصية ولكنه ينافي الإسلام فإيماناً أولى أن يُتبع!

وأقول للأستاذ: إذا أردت أن تخضع قواعد نظام الحكم في الإسلام قيحسن استقراء الأدلة الشرعية أولاً، لأن تتأمل بريق الأنظمة الوضعية ثم تجعل منها ثواباً ثريباً بها الإسلام وتقول إنه (النحو الذي أراده الله ورسوله) كما ورد في محاضرك.

وللإفاداة، قواعد الحكم في الإسلام أربعة

(١) السيادة للشرع لا للشعب، ثم (٢) السلطان للأمة.

(٣) تحض رئيس دولة واحد فرض على المسلمين.

(٤) لرئيس الدولة وحده حق تبني الأحكام الشرعية فهو وجده الذي يسن الدستور وسائر القوانين فكيف غفل عنها والنصوص الشرعية واضحة وتعرفها أكثر مني.

### ثانياً:

قسم الشورى في أيام الرسول ﷺ إلى قسمين اثنين:

١ - شورى وقعت بناءً على طلب الرسول ﷺ، أي شورى إيجابية بلغة العصر، كما قال، وضرر مثلاً غزوة أحد هي استئثار المحاسبة في الغزو لخلافة قريش، وسماعها أيضاً بـ «الشورى».

٢ - شورى جاءته من الصحابة ابتداءً من غير طلب وسماعها بـ «الشورى السليبة». وضرر مثلاً غزوة بدر حين أشار الحبيب بن المذر على الرسول ﷺ أن ينزل قرب الماء.

والحق فيما نوعاً ثالثاً، كان يعن الرسول ﷺ على أمر من الأمور ويبدأ المفاوضة فيه، حتى إذا حان إبرامه رأى أن يستشير في شأنه عليه، وبعد ذلك إما يبرم هذا الاتفاق وإنما يلغيه، وسماه - أي هذا النوع - «أمر بين بين، أي بين التوقيفين السابقين وضرر مثلاً ما فعله» (٦٧٩) في غزوة الحندق.

نهى المسلمين عن استعمال لعنة (راعنا) بعد أن اصطلاح عليها اليهود في مدينة الرسول صلوة وسلام معرفين معناها، فقالوا عنها مصلحاجين بأنها تعنى الروعة، فامر القرآن المسلمين أن يقولوا بدل لعنة (راعنا) لعنة (انظرونا)، وذلك في الآية ١٤ من سورة البقرة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوكُمْ رَأْعَنَا وَقُولُوكُمْ أَنْظَرُوكُمْ»، والمبدأ: اصطلاح يعني التكرر الأساس الذي تبنى عليه الأحكام، أو هو عقيدة انتقى عنها نظام، فجاز استعمال لفظ المبدأ وإن يوصف الإسلام بالبدا فيقال: مبدأ الإسلام أو المبدأ الإسلامي كما يقال في المقابل: المبدأ الراسعاني والمبدأ الشيعي.

اما أن يقال المبادىء الإسلامية ويراد بها القواعد الأساسية، لهذا إطلاق خاطئ، ينافي مضمون الاصطلاح.

٢ - إذا سلّمنا أن المراد بالمبادئ المذكورة قواعد نظام الحكم في الإسلام فلننظر هل هذه فعلاً هي القواعد الصحيحة؟

إذا أعرضت هذه القواعد على أي شخص لديه اليسير من الثقافة فإنه لن يستشف منها أنها قواعد نظام الحكم الإسلامي إلا إذا قيل له ذلك، فالاعتبر لدى المسلمين أن من قواعد نظامها «السيادة للشرع»، «السلطان للأمة»، ومثل ذلك.

ومعنى غيابها من معاشرة الاستاذ الجامعي أن الحكم غير ملزم بلتبع الشرع وإنما هو ملزم بتحقيق الحرية والعدالة والمساواة والشورى وفتح الباب للمعارضة والنقد الذاتي. فإذا حكم بلاد المسلمين بالنظام الوضعي وكان هذا النظام مبنياً على القواعد التي ذكرها، هل يكون حكماً إسلامياً؟ والسؤال موجه إلى الاستاذ الجامعي.

ربما أراد في كلامه أن هذه صفات النظام الإسلامي لا قواعده، فلننظر هل هي صفات النظام الإسلامي حقاً؟

لا ريب أن العدالة والمساواة قد كفلهما الإسلام وجعل الأفراد في الدولة متساوين في الحقوق والواجبات، لكن ذلك يشعل المسلمين لما أفراد الرعية من غير المسلمين حقوقهم تتضليل - غالبية مثلاً حق للمسلمين - وكذلك واجباتهم تتضليل فلا يدعون إلى الجهاد مثلاً.

حتى المسلمين ليسوا بساواة في نظام الحكم فالمرأة لا تحكم، لقول الرسول صلوة وسلام، من يُفْلِح قوم ولو أمرهم امرأة، [الخرجـة البخارـي وأحمد والنسـائي]. والعبد المملوك لا يُبَايِع للخلافة... إلخ. كل ذلك لا يمنعنا أن نقول إن المساواة لم تتحقق في أي نظام كما يختلف في نظام الإسلام، لكنها ليست مساواة مطلقة، وحيث إن الاستاذ المذكور لم يقيدها فإنه اعتبرها مطلقة وهذا خطأ.

اما الحرية فمفهومها في الإسلام ان يراد بها، ان لا يكون الإنسان عبداً لإنسان آخر، وهذا يتعلق بالازاوية الإنسانية، أما الحديث عن الحرية من الرواية الدستورية

يتم الصلح، ثم تحدث الرسول صلوات الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة سيدى الأوس والخرج وذكر لهما ما وصل إليه مع عطفان فلم يرضيا إلا أن يكون أمراً من أهله فأخبرهما الرسول أن هذه فكرة عرضت له للخروج من هذا المأزق الذي كان يحيط بالمدينة ثم اعطاهم الكتاب ليثخوا ما به ففعلا.

فاستعرض العادلة يدل على أنها تتضمن تحت الرأي الذي يرشد إلى القيام بعمل من الأعمال لأن الدليل على هذا واضح.

فالرسول - عندما الفس المحالفة - لم يأخذ بالرأي لأنها صواب، وإنما أخذ به لأن سيدى الأوس والخرج رأيا ذلك، ففتصر الرسول صلوة الله عليه وسلم أن الأوس والخرج سيفقان مع سيديهما وتتحقق الأكثريه، فالرسول أخذ برأى الأكثريه (وهو في الواقع كان صواباً لأن عطفان حير رأى إلغاء المحالفة ظنه) أن الرسول صلوة الله عليه وسلم غير موقفه وتعزز وارداد قوله فعل عن المقاومة

ولا يقال إن الرسول أخذ الرأى الذي رأاه سيداً الأوس والخرج لأنه رأاه صواباً - أي إن العلة هي أنه صواب - لا يقال هذا لأن الرحلين اعتذراً له على فكرة الرسول دون إبداء سبب ذنبي أو إشارتهم إلى أن الصواب في فكرتهم لذلك محدثة الحدق ليست نوعاً غالباً من الشورى.

وبعد، فهو أعم ما ورد في الماحلة، من خلال شرجلان يتلذذان في اثرات القادمة وأن يتحرى النصوص بدقها، فإنه دين.

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه. □

**البقاع - خاص بـ «الوعي»**

وفي هذا التقسيم حل من عدة أوجه:

أ - أنه جعل العبرة في كون الشورى رغبة من الرسول صلوة الله عليه وسلم أو من الصحابة، وهذا الفرق ليس بذوي بال، ثم إن استعماله كلمة «شورى سلبية» توصي بالانتقاد منها، فعندما يقال فلان قام بدور سلبي في محبيه فهذا يعني أن يعرقل سير الجماعة، وهل كانت شورى الحباب بن المنذر تتضمن تحت هذه التسمية؟

فلترى (الله العزى) ما دامت فيها شبهة وللننظر إلى الأمر من زاوية شرعية.

ب - لم يشر الاستاذ إلى أن الرسول صلوة الله عليه وسلم في «أحد» أخذ برأى الأكثريه بينما نزل في بدر على رأي واحد من المسلمين لأن رأى في نظرته صواباً، وهذا هو ما يجب أن يراعى عند ملاحظة اسواع الشورى، فالشورى تؤخذ في وابين.

(١) الرأى الذي يدل على فكر في موضوع، والرأى الفني، وهذا يلاحظ في الشورى أخذ الرأى الصواب كما في غزوة بدر

(٢) الرأى الذي يرشد إلى القيام بعمل من الأعمال أو الإحجام عنه، وهذا يلاحظ رأى الأكثريه كما في غزوة أحد، ورغم أن الرسول كان يرى الصواب خلاف رأى الأكثريه فإنه سار على رأيه

والفرق بينهما كما في الجزء الأول من كتاب «الشخصية الإسلامية، النهاني»: «إن الرأى الذي يؤدي إلى فكر يبحث في الموضوع فقط دون النظر إلى العمل، تكون صعيد البحث هو الموضوع لا العمل، ويكون المراد من البحث هو الوصول إلى فكرة عن الموضوع الذي يبحث دون ملاحظة العمل وبغض النظر عمّا يرتب على هذه الفكرة من أعمال».

ج - أشاما ذكره من صنيع الرسول صلوة الله عليه وسلم في غزوة الخندق، فإنه يجدر بنا أن نراجع العادلة، عند محاسنه الأحزاب للمدينة، خارج الرسول صلوة الله عليه وسلم عطفان واطعهم في تلك ثمار المدينة على أن يرجعوا عن الحرب فلابل فلانا عطفان، وكثب نص المحالفة خلوا من اسماء الشهود إذ لم

## هرة مكة

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلوة الله عليه وسلم يوم الفتح مكة: لا هجرة ولكن جهاد ونهاية وإذا استنفرتم فلأنفروا، فإن هذا بلد حرم الله يوم خلق السموات والأرض، وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، وإنه لم يحل القتل فيه لاحظ قتيلاً ولم يحل في إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، [رواه البخاري].

## سؤال و جواب

### سؤال (١)

وردت العبارة التالية في مجلة الوعي (عدد ١١ ص ٢٩): [وقد جاء في الأحاديث أمر بمنازعة الحاكم الظالم (دون قتاله) لردعه عن الفحش]. هل يعني هذا الكلام أنه لا يجوز قتل الحاكم الظالم والذي لا يطبق أحكام الإسلام إن أتيحت الفرصة؟

### جواب

وضعية، أو كان بسن قاتلناً ببيع الربا مطلقاً أو ببيع المخمر مطلقاً. فإن هذا يكون قد أظهر الكفر الواضح أي صارت المعاصي ترتكب علينا وهو يسمى بها ويحميها (سواء كان هو كافراً أو عاصياً فقط دون أن يكفر).

في مثل هذا الوضع لا تكتفى محاسبته بل لا بد من التغيير عليه أو تغييره ولو أدى ذلك إلى الشوره عليه بالسلاح. والثورة هنا لا تكون لقتله بل للتغيير المكر الذي سمع به. قال عليه السلام: «كلا والله لتأمن بالمعروف ولتنهون عن المكر ولتناذن على يد الظالم ولتนาشره على الحق أطروا أو تقصرون على الحق فصرأ». وفي حديث عبادة بن الصامت: «وأن لا تفازع الامر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان». وقد تؤدي مقاتلة الحاكم إلى قتله أو قتل بعض رجاله.

الثالثة. إذا كانت الدار دار كفر أصلية مثل فرنسا وإنجلترا وأميركا وروسيا، أو كانت دار كل رغبة أصلية مثل البلاد الإسلامية الآن، فالبلاد الإسلامية كانت دار إسلام تطبق أنظمة الإسلام قبل إلغاء الخلافة. ولا احتجنا إلى الكفار وفرضوا علينا الانتداب والغزوا أنظمة الإسلام وطبقوا

لم يرد في نصوص الأحاديث أمر بقتل الحاكم الظالم، أو الحاكم الذي لا يطبق أحكام الإسلام. النصوص جاءت تحض على أمر مثل هذا الحاكم بالمعروف وبهبة عن المكر والصبر عليه. أما في حالة حكمه على بانظمة الكفر فإن النصوص جاءت بأمر بمقاتلته (وليس بقتله) لإجباره على إزالة المنكرات العلنية، أو عزله. وهنا لا بد أن نفرق بين حالين.

الأولى: إذا كانت الدار دار إسلام، تطبق فيها أنظمة الإسلام في هذه الحال إذا ظلم الحاكم فيإن واجب المسلمين تجاهه أن يحاسبه وينهيه بالمعروف وينهيه عن المكر وأن يصيروا عليه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اعظم الجهاد كلمة حق نقل عند سلطان جائز». وقال «سيد الشهداء» حمزة ورجل قام إلى سلطان جائز فاصره ونهاه لقتله.. وقال: «تسمع وتتعجب وإن فسرت غلوبك وأخذ ملك فللسمع واطبع».

أما إن تعدى ظلمه إلى درجة أنه صار يهدى بعض أحكام الشرع القطعية ويبين بدلاً منها أنظمة من غير الشرع، كمن يعطى الحدود ويضع بدلاً منها عقوبات





معاهيم الاسلام عندما كي ترفض دار الكفر وأنظمة الكفر  
وبعد ان تصبح اوضاع الناس هميهه لرفض انظمه الكفر  
وتطبيق انظمه الاسلام يكون العمل لتغيير المحاكم والنظم  
معا عن طريق المشرة كما كان يفعل رسول الله ﷺ في مكة  
ثم في المدينة حين هاجر اليها

وبناء على ذلك فإن قتل الحاكم إنما هو الذي يطبق  
أنظمة الكفر ليس مطلوباً وليس مقصوداً فالمغلوب  
والمحصور هو تغيير نظام الكفر، أو معهير المكرات الظاهرية،  
والأصل أن يتم ذلك عن طريق ضغط الأمة والرأي العام.  
اما اختيار الحاكم، إذا لاحت فرصة، فإنه لا يغير  
 شيئاً، بل يأتي حاكم بدل حاكم، وينهى الأمر على ما هي  
 عليه.

**انطمة الكفر، عادت دار كفر**  
نقول: إذا كانت الدار دار كفر (أصلية أو غير أصلية)  
فهي الطبيعى أن تكون أحكام الكفر بواحـاً فيها وإن تكون  
المنكرات عليه وإن تأخذ الصفة القانونية، وإن يكون  
الإسلام غريباً فيها. والعمل في هذه الحال لا يكون كالعمل  
في الحال الأولى

**في الحال الأولى:** الدار دار إسلام وتسسيطر عليها أنظمة الإسلام، ولكن تبذر فيها بعض المكرات وينهَاوُنُ الحاكم في شأنها، أما في **الحالة الثانية** فالدار دار كفر والسيطرة فيها لأنظمة الكفر ويسمح فيها ببعض أنظمة الإسلام. العمل في الحال الثانية لا يكون بالثورة المسلحة على الحاكم، بل يكون بحمل الدعوة الفكرية لسلامة تركيز

(v) 

**يوجد في العالم حوالي مليار مسلم. والشريعة الإسلامية هي أفضل شريعة للبشرية لأنها من عند الله. فلماذا لا توجد لهؤلاء المسلمين دولة تطبق هذه الشريعة؟**

(محلی - بلجیکا)

四

**يُفضلُ وَلَا يُشْقِيٌّ** . وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً  
ضَنكَاهُ . وَقَالَ رَبُّهُ : مُتَرَكَتٌ فِيمَ مَا إِنْ تَمْسَكْتُمْ بِهِ لَنْ  
تَخْلُو بَعْدِي أَهْدًا . كِتَابٌ أَهْدَى وَسَيْرَةُ رَسُولِهِ .

وابناع الكتاب والستة ليس معناه أداء العبادات فقط بل أحد الإسلام كاملاً بدأ بالعقيدة وانتهاءً بآدابه الأحكام، وهذا يحتاج إلى حمل الدعوة الإسلامية لل المسلمين أنفسهم حتى يفهموا الإسلام نظرياً صافياً، بعدما استطاع أداءه الإسلام تعميره كثثير من المفاهيم إلا الامامة وفق غذائهم تغذية على العقائد

ونحن نرى أن الأمة الإسلامية أخذة في الصحراء  
والعودة إلى رشدتها، ولكن هذا يحتاج إلى تضافر جهود  
جميع المسلمين الواقعين للأذى بعد امتهن إلى شاطئه  
النجاة من يراش الدول الكافرة المتكالفة المتدايمية علينا  
نداع: الآلة المقصنة.

ويجب أن يتوج المسلمين الوعاظ جمهورهم ليس فقط  
بإيجاد الوعي الصحيح عند الأمة، بل بإقامة دولة  
إسلامية، حلاة راشدة على منهاج النبوة، تحكم بما أنزل  
الله، و تستشرف حمل الرسالة الإسلامية إلى العالم عن  
 طريق الدعوة والجهاد، وأن

والمسلمون الآن بقارب عدوهم المدار و لكن المسألة  
ليست في العدد . وفي هذا المقام نتذكرة حديث الرسول ﷺ  
يروشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى  
قصعتها ، قالوا أؤمِنُ فَلَا تَنْهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
بِلَّا إِنْكُمْ بِوْمَنِدٍ كَثِيرٌ وَلَكُنْكُمْ غُنَاءٌ كَفَيْكُمُ السَّبِيلُ  
وَلَيَنْزَغُنَّ إِنَّ الْمَهَلَةَ مِنْكُمْ مِنْ صُورٍ عَدُوكُمْ وَلَيُقَذَّفُنَّ  
صُورُكُمُ الْوَهْنُ . قالوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهْنُ قَالَ  
حُبُّ الدُّنْيَا وَكُرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ .

إن هذا الحديث يطبق اصطلاحاً دقيقاً على وضع الأمة الإسلامية في هذه الأيام إن فرط المسلمين هو حب الدنيا وكراهية الموت. ودواء المسلمين هو في العودة إلى الله، وإلى مسيرة سيدنا وآله وآل بيته صلوات الله عليهم

# سؤال و جواب

## سؤال (٢) ما هو دور الفتاة المسلمة في حمل الرسالة الإسلامية:

هل هي مكلفة شرعاً بحمل الدعوة كالرجال، أو أن هذا ليس فرضاً عليها؟

(مال - البفاع - لبنان)

عن المنكر وهي واجبة على النساء والرجال.

٥ - إن تعلم أحكام الإسلام للمسطين ومحاربة أفكار الكفر والضلال هي من أعمال النساء والرجال.

٦ - إن العمل لإقامة الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة للحكم بما أتى الله هي من أعمال النساء والرجال.

٧ - إن إيجاد كتلة أو حزب يعدل لإعادة الخلافة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والانخراط في مثل هذا الحزب هو فرض كفائية على الرجال والنساء.

إن هذه الأمور كلها وحدناها قد وردت في نصوص تشتمل الجمدين الرجال والنساء، وبالإضافة إلى هذه الأمور العامة التي يستوي فيها الرجال والنساء وجدنا حالات خاصة بالرجال ويستثنى منها النساء ضمن هذه الأمور العامة. ومن هذه الحالات:

١ - لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيتها بدون إذن ولديها، سواء كان السلوكي أمراً أو احراً أو زوجاً أو صباً... إلخ وهذا يحدد من نشاطها ومن قدرتها على التحرك.

٢ - لا يجوز للمرأة أن تتردد على الأماكن الخاصة التي فيها رجال أحباب إذا لم يكن معها ذوج أو محترم، وهذا أيضاً يحد من نشاطها ومن قدرتها على التحرك.

٣ - إذا دخلت المرأة في حزب، وأمرها أمير الحزب بأمرها ولديها بأمر آخر فعليها أن تطيع أمير ولديها، ما لم يكن أمر ولديها معصية قطعية، أو معصية في نظره.

وبعبارة أوضح، نحن نعلم أن طاعة الأمير واجبة (ضمن حدود إمارته)، سواء كان أمير جيش أو أمير حكم أو أمير سفر أو أمير حزب، ونحن نعلم أيضاً أن طاعة الآب وطاعة الزوج واجبة، كل ذلك في غير معصية الله. فإذا تضاربت طاعة الآب أو الزوج مع طاعة الأمير، فيليهما تأخذ الواجب هو الأخذ بطاعة الآب أو الزوج لأن النصوص جاعت تشدد على هذه الطاعة أكثر من ذلك.

إن من أهم الأمور في حمل الدعوة الإسلامية هو الالتزام بأحكامها، إن التزام المرأة (رجالاً كان أو امرأة) بإنحصار الإسلام هو بحد ذاته دعوة للإسلام. فالمرأة حين يكون لباسها شرعياً، ويكون سلوكها إسلامياً في أسرتها وبين زميلاتها وأقاربها، وحين تكون أخلاقها إسلامية، وحين تكون تحترم العادات الأجنبية والمظاهر الأجنبية، وتختبر بين معارفها بالإسلام وأفكار الإسلام وأحكام الإسلام، حين تتمثل هذه الصفات الإسلامية فيها تصبح داعية للإسلام من حيث لا تدري، فالقدوة الصالحة هي الأساس الأول في الدعوة وخاصة عند المرأة المسلمة.

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم □

**جواب** الأصل في التكاليف الشرعية إنها للرجل والمرأة على السواء، ولا يوجد عرق بينهما في التكاليف إلا حيث جاءت النصوص تخضع هذه الفرق

فحيثما وردت عبارة «يا أيها الذين امنوا» فهي تشمل الإناث كما تشمل الذكور، وليس من حاجة لعبارة: «يا أيها البوادي اعن»، والقاعدة في اللغة العربية أن الخطاب للمذكر يتضمن المذكر والمؤنث، أما الخطاب للمؤنث فهو لا يتضمن المذكر بل هو سقتصر على المؤنث ومن هنا فإن عبارات: «يا أيها الذين امنوا»، «يا أيها الناس»، المسلمين تتضمنا دمائهم، ولا تقتضي النفس، المسلم أخوه المسلم من كل من يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن أحسن قوله من دعا إلى الله وعمل صالحاً، واطبعوا الله واطبعوا الرسول وأولى الأمر منكم، واقيموا الصلاة واتقوا الزكاة، واتمموا الحج والعمرمة لهـ. طلب العلم فريضة على كل مسلم، أفسحوا للسلام ببيتكم... إلخ. هذه العبارة كلها بصيغة الذكر ولكنها تشمل المؤنث بالاتفاق.

وهناك أحكام خاصة بالرجال، قامت القرآن على بيان أنها لا تشتمل النساء، وأحكام خاصة بالنساء، قامت القرآن على أنها لا تشتمل الرجال، فالرجال قوامون على النساء، والرجال يدفعون المهدوء والفتكات ويكون بأيديهم عقدة الطلاق، والرجال ليس عليهم عدة وفاة ولا عدة طلاق والنساء عليهن ذلك، وعورة المرأة تختلف عن عورة الرجل، شهادة المرأة تختلف عن شهادة الرجل، والمرأة تقطع عترة عن الصلاة أو الصيام، ولا ينقطع الرجل، وحصة الرجل في الإرث غير حصة المرأة... إلخ.

ونعود إلى السؤال، وهو دور المرأة المسلمة في حمل دعوة الإسلام.

إن حمل الدعوة الإسلامية ليس عملاً واحداً حتى تبعث له عن حكم شرعي واحد، وليس هو رسالة واحدة، بل هو مجموعة كبيرة من الأفعال، ومن ثم فإن لها مجموعة كبيرة من الأحكام الشرعية، ونحن سنذكر شيئاً من ذلك هنا إن شاء الله.

١ - إن الإيمان والالتزام بالحلال والحرام هو فرض على المرأة كما هو فرض عن الرجل.

٢ - إن طلب العلم بالأحكام الشرعية المتعلقة بالفعالها فرض عليها، والرجل فرض عليه بالنسبة لفعاله.

٣ - إن الأمر بالمعروف والنهي واجب على المرأة كما هو واجب على الرجل كل بحسب إمكاناته.

٤ - إن محاسبة الحكام هي من الأمر بالمعروف والنهي

# هل في الإسلام أحزاب سياسية؟

الإ الخليفة، والخليفة راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، ولا تكون من جنوب آخر تجارة الخليفة لاستهار التطبيق وإحسانه إلا بالعمل السياسي المنظم في إطار الإسلام. وهذا لن يكون إلا بالعمل الحربي، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم. وهل العمل الحربي المنظم في إطار الإسلام إلا هذا الافتراض؟ ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم. وهل العمل الحربي المنظم في إطار الإسلام إلا هذا الافتراض؟

فماذا تقول النصوص في مواضعها العشرين بشأن الحزب والاحزاب في نظر الإسلام؟

عند تتبع كلمة حرب في القرآن الكريم - المصر الأول للشريعة الإسلامية - تجد أنها قد وردت في عشرين موضعًا بالضبط منها بصفة المفرد في ثمانية مواضع، ومنها بصفة المثنى في موضع واحد، والباقي بصفة الجمع في أحد عشر موضعًا، وسواء أضيفت إلى الله سبحانه أو إلى الشيطان، فكلها تؤكد أن استخدام هذه الكلمة في العمل السياسي الإسلامي لا غلو عليه إن لم نقل لا مندورة عنه، لأن عدم استخدامها يخرج هذا الفعل عن طبيعة الإسلام في الميدان السياسي، ما دامت هذه الطبيعة هي الرعاية، والرعاية لا تكون

تقاعسهم أو قعودهم، وسواء كانوا من بين المسلمين طلاقة أو أكثر، لهم حسب ما اجتمعوا عليه من رأي إسلامي، أو كانوا يশملون الانصار كلهم أو المهاجرين كلهم أو يشملون الطائفتين أو الفتنتين أو الجماعتين مما وأما عندما يقول سبحانه في الآية ٢٦ من سورة المؤمنون: **﴿فَقْطَعُوا أَمْرَهُمْ بِيَهُمْ زَبْرَا﴾**. كل حزب بما لديهم فرحون **﴿هَذِهِ الْأَيَّامُ الْعَرْبِيَّةُ يَرْبِطُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَيَّامِ وَبَيْنِ حَدِيثِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾**، **﴿وَإِنْ مَنْ كَانَ فِيْكُمْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَىٰ شَتَّىْنِ وَسَبْعِينَ مَلَّهُ، وَإِنْ هَذِهِ الْأَمَّةُ سَتَفْرَقُ عَلَىٰ ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ، ثَنَانَ وَسَبْعينَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ﴾** [أخرجه أبو داود]. وردد عليه الترمذى **﴿قَالُوا وَمَنْ هُنَّ يَأْرِسُونَهُمْ فَالَّذِي مَا أَنَا عَلَيْهِ وَاصْحَّلُهُ﴾**. ثم يعقب القرطبي قائلاً: **﴿الْمُحَذَّرُ مِنْهُ فِي الْأَيَّامِ وَالْحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ الْافْتِرَاقُ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَقِوَادِهِ، لَأَنَّهُ يَطْلُقُ عَلَيْهِ مَلْلٌ، وَمُثْلُهُ هُنَّ لَا يَقْتَالُ فِي الْفَرْعَوْنِ لَأَنَّهُ لَا يَرْجِبُ تَعْدِيدُ الْمَلَلِ وَلَا عِذَابُ النَّارِ، مَنْ كَذَّا**

**يَقُولُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٦ مِنْ سُورَةِ (الْمَائِدَةِ): ﴿فَوَمَنْ يَتَوَلَّ إِنَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا هُنَّ لَهُنَّ حَزَبٌ إِنَّهُمْ الْغَالِبُونَ﴾**. مؤكدًا أن حزبه الغالب هم من قوّضوا أمرهم إليه وامتنعوا أمر رسوله رسولوا المسلمين، فقاموا بطاعته سبحانه وبصرة رسول والمؤمنين. فكلمة (حرب) هنا كما يقول الإمام القرطبي في تفسيره تعنى الصنف **«من المسلمين، ولا تعنى بالضرورة جميع المسلمين، وإن حرب الرجل هم أصحابه، وهو الجماعة الذين تحربوا له واجتمعوا عليه كما يرى الإمام الطبرى في تفسيره بأن حزب الله هنا هم الانصار، وسواء كانت تعنى كل المسلمين من أصحاب الرسول عليه السلام أو تعنى الانصار فقط، فإن هذه المعانى لهذه الكلمة تؤكد أولاً وجود الحزبية في الإسلام، وتؤكد أن حزب الله من بين المسلمين هم من التزموا طاعة الله ولم يتقاусوا عن التضحية فيها، وهم من قاموا بنصرة رسوله **ﷺ** ولم يتقاوسوا عن التدلّ لها، وهم من اهتموا بأمر المسلمين ولم يتسائلوا أو يبرروا**

## أبحاث إسلامية

يؤكد الإمام القرطبي هذا المعنى من أن الأحزاب الشرك هي كل فرق لم تتبين الحق عندما زعمت لنفسها اتباع دينها بينما كان عليها أن تتبين قبل هذا الاتباع. وكل ذلك يؤكد أن النهي عنه تفريق الدين الإسلامي بالخروج عن قواعده وأصوله، كما فعلت تلك الفرق السابقة، وليس تعدد الاجتهادات في الشريعة والمنهج مهما تعددت الفرق والأحزاب نتيجة ذلك التعدد. فليبق أذن في هذا الدين كل من يتصدى للفتوى والتوجه على الجماعات والأحزاب الإسلامية بمحة أن لا حزبية في الإسلام، ويعودوا إلى كتاب ربهم ليجدوا فيه القول الفصل.

وعند الوقوف على قوله تعالى في الآية ١٩ من سورة (المجادلة): «استحوا عليهم الشيطان فانسأهم ذكر الله، أولئك حزب الشيطان، إلا أن حزب الشيطان هم الخاسرون»، فإننا نجد الإمام القرطبي يرى أن معنى حزب الشيطان هنا هم طائفته وردهمه، وأنهم خاسرون في بيدهم لأنهم باعوا الجنة بجهنم، وباعوا الهوى بالصلة. كما نجد الإمام الطبرى يرى أنها تعني جند الشيطان واتباعه، ولا يجد بالطبع فرقاً بين ما ذهب إليه الإمام القرطبي والإمام الطبرى لأن المقصود هنا بحزب الشيطان هم المنافقون الذين تولوا اليهود في المدينة ضد الرسول عليه السلام وضد المسلمين، فكان أن وقعا في مفقة خامسة إذ نسوا (ذكر الله) أي دينه الحق واتبعوا ذكر الشيطان وعوايته. وهذا يتأكد معنى الحزبية في نظر الإسلام في حق من يجتمع على أصول وقواعد أخرى غير أصول الإسلام وقواعده ليشكل حزباً من الأحزاب غير الإسلامية، كما يتأكد المعنى في حق كل جماعة اتلت على أصول الإسلام وقواعده، مهما تعددت هذه الجماعات وبذلك الأحزاب.

وأما الآية الكريمة ٢٢ من سورة (المجادلة): «لا تجد قوماً يؤمّنون بأيهه واليوم الآخر يواذنون من حذاته ولرسوله ولو كانوا أباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كفّر في اللوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه، ويدخلهم جهنّم تجري من تحتها الانهار خالدين فيها، رضي الله عنهم ورضوا عنه، أولئك حزب الله، إلا إن حزب الله هم المظلومون»، فإنهما تؤكد نفس معنى الحزب السابق من أنه الجماعة التي تؤمن بأصول الدين الإسلامي وقواعده، وتربط بين هذه الأصول والقواعد وبين ما نبرهه من عقود وعهود، بإخلاص ونية صادقة مع الله، عندما تبرعها مع الآخرين في هذه الحياة مهما كانت القرابة أو الصلة بهم، فلا علّمود وعهود، بياخلاص ونبية صادقة مع الله، عندما تبرعها مع الآخرين في هذه الحياة مهما كانت القرابة أو الصلة بهم، فلا علّمود وعهود، بياخلاص ونبية صادقة مع الله، وإنما تبرعها مع الآخرين في هذه الحياة مهما كانت القرابة أو الصلة بهم، بل يتمسكون بآياتهم، وبما يأمرهم به إيمانهم من أنهم يجب عليهم أن لا يحبوا ولا يوالوا من يشقّ الله ورسوله ويخالف أمر الله ونبيه.

هذا المعنى من قوله تعالى «لكلٍّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً». وأما الإمام الطبرى فيرى في تفسيره أن كل فريق من تلك الأمم السابقة بما اختاروه لأنفسهم من الدين والكتب فرمون، معتبرين به، لا يرون أن الحق سواء، وهكذا يرى الإمامان القرطبي والطبرى أن (الحزب) في هذه الآية تعني الفرق والملة، وهم الجماعة الذين إذا فارقاهم بال المسلمين اليوم كانوا كل جماعة تركت أصول الدين الإسلامي وقواعده، ورغمت أن لها أصولاً وقواعد أخرى تنسبها إلى الإسلام، كالفاديانية والبهائية وغيرها، وإن هذه الجماعات تحمل في عددها إلى اثنين وسبعين، بينما لا يبقى على أصول الإسلام وقواعده إلا من الثزم بما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه، وهم الذين ينطبق عليهم قوله عليه السلام «تركتم فيكم أمرين لن تضللاوا ما إن تمسكتم بهما أبداً كتاب الله وسنني». وهذا يعطي دلالة واضحة على أن أي جماعة من المسلمين تحافظ على كتاب الله وسنة رسوله، ولا تخرج عن أصول الدين وقواعده، فإنها تبقى من جماعة المسلمين، ولكنها قد تختلف فيما بينها من الإيجاهات حسب الأدلة الظنية فتكتثر تبعاً لهذه الإيجاهات والأدلة في إطار الشريعة والمنهج، أي في استبانت الأحكام وطريقة تطبيقها وجعلها للناس كافة، فتشكل كل منها حزباً غير الحزب الآخر، ولكنها تبقى كلها في إطار الإسلام بقواعد وأصوله، وتبقى من الجماعة الناجية من النار. كيف لا واقع تعالى يأمر جماعة المسلمين بقوله: «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المأثرة، وأولئك هم المظلومون»، أي لتشكلوا يا مسلمون منكم جماعة تدعى للإسلام وتتسام بالتزام حلاله وتجنب حرامه، وهي الجماعة المفلحة. وفي هذا إشارة إلى الجماعة الناجية من النار وفقاً للحديث السابق. هذا وقد جاءت كلمة «أمة» في الآية على صيغة التكير لتحمل في طياتها معنى التعداد، كما أن المطلوب منها، من الدعوة للإسلام والأمر بحاله واجتناب حرامه، يقتضي تعدد الأفهام لما فيه من تعدد النصوص الظنية الدلالة، مما يقتضي تعدد الجماعات تبعاً للتعدد الإيجاهات، وكل منها يستحق أن يحمل وصف حزب الله طالما كان على قواعد الإسلام وأصوله محافظاً، وإن اختلف مع غيره من الأحزاب الإسلامية في الإيجاهات في إطار التشريع والمنهج.

واما الآياتتان الكريمتان ٢١ و ٢٢ من سورة (الروم). «ولا تكونوا من المشركين، من الذين فرقوا دينهم وكثروا شيئاً، كل حزبٍ بما لديهم فرحوْن»، فإنها تؤكد أن نفس المعنى الذي ورد في الآية السابقة من سورة (الزمر)، وإن كلمة (حزب)، كما يرى الإمام الطبرى تعني هنا الطائفة أو الفرق التي فارقت دين الحق وحدثت البعد المفرجة عن الدين، بالرغم من أنها فرحة مسروقة بما تمسك به وتحب أن الصواب معها دون غيرها، كما

الخطابة

إلا بالاسم، لأن من يكفر ببعض ما جاء في القرآن كالكافر به كله، لأن الله تعالى يقول عن هؤلاء وأمثالهم: «أولئك هم الكافرون حقاً». وأما الإمام الطبراني في رواية يورى الأحزاب بأنهم أهل الملل المتجزبين على الرسول والرسالة، وهم أهل الاديان الأخرى، وهم من ينكرون بعض ما أربل على الرسول عليه السلام، وبذلك لا يختلف عن الإمام القرطبي في شيء. وكل ذلك يعطي تحذيراً وتنذيراً إلى تلك الجماعات التي تتحزب وتتجمع وكل أعضائها أو أكثرهم من يحملون هوية الإسلام بينما هي تحارب الإسلام وتقتد من أفكير الشرق أو الغرب قواعد لها وأصولاً، وإذا افترضت من الإسلام كان قربها تشويهاً وتحريفاً وفقاً لما تراه أهوازهم الرياحنة أو قتلهم عقولهم السقيمة.

وها هي الآية ٢٧ من سورة (موسى) تقول. «فاختلفوا  
الأحزاب من بينهم» فيقول الإمام القرطبي: قال قنادة  
باز الفرق من أهل الكتاب قد اختلفت في أمر عيسى عليه  
السلام، فاليهود فرضوا في أمّة واتهموه بالسحر،  
والنصارى قالت طائفة النسطورية منهم بأنّه ابن الله،  
والملكانية بأنه ثالث ثلاثة، واليعقوبية بأنه الله، فافتربت  
النصارى وغلبت، وفرط اليهود وفضلت... وقال الإمام  
القرطبي: قال ابن عباس ان المراد بالأحزاب هنا هم الذين  
تحججوا على النبي ﷺ وكذبوا من المشركين. وقال الإمام  
الطبرى بأن الأحزاب هنا هم أهل الكتاب من اليهود  
والنصارى، وسواء اكانت الأحزاب هنا هم أهل الكتاب من  
اليهود والنصارى الذين خرجوا عن أصول الدين الحق  
وقردوه، أو كانوا من مشركي العرب، فإنها فرق وجماعات  
مختلفة الأصول العقائدية أو متعددة، ولكنها تحمل اسم  
الأحزاب.

وَمَا هِيَ إِلَّا بِهِ مِنْ سُورَةٍ (الْأَحْزَاب) تَقُولُ:  
﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهِبُوا، وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ  
يُودُوا لَوْ أَنَّهُمْ يَلْدُونَ فِي الْأَعْرَابِ﴾ وَالْآيَةُ ٢٢ مِنْ نَفْسِ  
السُّورَةِ تَقُولُ: ﴿وَلِمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا  
وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ فَإِنَّ الْإِمَامَ الطَّبَرِيَّ يَرْعَى أَنَّ  
الْأَحْزَابَ هَذَا هِيَ قَرِيبَةُ وَغَطْفَانَ الَّذِينَ تَجْمَعُوا ضَدَّ  
الرَّسُولِ وَالرِّسَالَةِ، وَأَمَّا الْإِمامُ الْفَرَطِبِيُّ فَلَمْ يَأْتِ عَلَى ذِكْرِ  
مَعْنَاهَا هَذَا لِكَثْرَةِ مَا سَبَقَ أَنْ أَشَارَ إِلَيْهِ، وَالسُّورَةُ فِي ذَانِهَا  
تَحْمِلُ بِاسْمِهَا نَفْسَ الْكَلْمَةِ، وَفِي ذَلِكَ ابْلَغُ الدَّلَلَةِ عَلَى وُجُودِ  
الْأَحْزَابِ وَالْحَرْبِيَّةِ بِكُلِّ ذَلِكِ الْمُعَانِي فِي نَظَرِ الْإِسْلَامِ

ورسالتة، سواء أكانت احزانياً إسلامية أو كافرة.  
وهنا في الآية ١١ من سورة (من) تقول **﴿فَجَنَدُوا** ما  
هذاك مهزوم من الأحزاب **﴾** والآية ١٢ من نفس السورة  
تقول: **﴿وَتَمُودُ وَقَوْمٌ لِّوَطٍ وَأَصْحَابٌ الْيَكْهَةِ أَوْلَذُكَ**  
**الْأَحْزَابِ﴾** بين الإمام الفطحي يرى في كلمة الأحزاب هنا  
باتها تعني ملك الجماعات الذين اتوا المدينة وتحرسوا على  
النبي ﷺ على شكل جند أو جيوش من قبائل شتى، أو هم  
تلك القرون الماضية من الكفار، فهؤلاء العبد على طريقة

والآية السادسة من سورة (فاطر): «أَنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا، إِنَّمَا يَدْعُونَ حَزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السُّفْرَارِ» تقول يَنْ الشَّيْطَانَ يَدْعُ شَيْعَتَهُ وَمِنْ اطْعَامَهِ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ الدَّارِ، وَهَذَا الْمَعْنَى يُعْطَى كَامِلاً حَزْبُعْنَدَمَا تَنَسَّبُ لِلشَّيْطَانَ نَفْسُ الْمَعْنَى الْمَشَارُ إِلَيْهِ سَابِقًا بِنَاهِمِ الْجَمَاعَةِ الَّذِينَ يَشَاءُونَ الشَّيْطَانَ وَيُطِيعُونَهُ، أَيْ أَنَّهُمْ يُخْرَجُونَ عَلَى أَصْوَلِ الدِّينِ وَقَوْاعِدِهِ.

واما الآية الوحيدة التي ترد فيها كلمة حزب بمعنیة  
المثنى في القرآن الكريم فإنها الآية الثانية عشرة من سورة  
(الكهف) فنقول: فَلَمْ يَعْتَدُهُمْ لِنَعْلَمْ أَيِ الْحَرَبَيْنِ  
أَحَصَّنَ لِمَا لَبَثُوا أَمَّا هُنَّا فَإِنَّهَا تَوَرَّدُ كَلْمَةً حَزْبٍ مُشَيَّرَةً إِلَى  
نوعية الحزبية في نظر الإسلام، أو أي دين حق، من أنها لا  
تخرج أبداً عن أحرازها. تلزم أصول الدين وقواعده وتعقد  
بسبب تعدد الاجتهادات في إطار التشريع والمنهج، فتبقى  
كلها من نوعية الأحزاب التي تدخل تحت وصف أو تسمية  
حزب الله، أو عن أحزاب تخرج عن أصول الدين وقواعده،  
أو لم تأخذ بهما أصلًا، وإنما تلتزم قواعد أصول عقائد  
آخري سواء أكانت لها صلة بالدين الحق أو ليس لها أية  
صلة به، وتبقى كلها من نوعية الأحزاب التي تدخل تحت  
وصف أو تسمية حزب الشيطان

هذا بالنسبة لكتمة «حزب» وورودها في القرآن الكريم وبصيغة المفرد في مرات عديدة وبصيغة المثنى في مرة واحدة، وأما بالتناسب لورودها بصيغة الجم فتعد حمل بكل أحد عشر مرة كما يلي:

كانت الأولى في الآية ١٧ من سورة (هود) «ومن يكفر به من الأحزاب فالغار موعده» والاحزاب هنا كما قال الإمام القرطبي يقصد بها كل الملل التي كفرت بالقرآن أو بالتنبئ عليه السلام. أو هي أهل الأديان السابقة كلها يتحاذبون ضد الرسول والرسالة. أو هي قريش وخلفاؤهم. وفي جميع المعايير فإن الأحزاب هي مجموعة الملل أو الأديان أو العقائد الأخرى التي خرجت أو رفضت أو حاربت الإسلام ورسوله. وأما الإمام الطبراني فيقول بأن الأحزاب هي كل من يكفر بهذا القرآن ويحتجنه من عند الله، ويتبخرون أو يتجمعون على ملتهم، وهذا المعنى هو نفسه ما أورده الإمام القرطبي، وكلامها يؤكد ما سبق.

ولو تتبعنا الموضع العشرة الأخرى التي وردت فيها كلمة «حزب»، لوجندها لا تخرج عن هذا المعنى ولم تبتعد عنه، فها هي الآية ٢٦ من سورة (الرعد) تقول: «ومن الأحزاب من يذكر بعضه» ليراما الإمام القرطبي بأنها تشير إلى مشتركين مكة ومن لم يزعن بالإسلام ورسوله من اليهود والنصارى والمجوس أو هم العرب المتحذبون على الذين يُذكرون، أو هم أعداد من المسلمين من يذكرون بعض ما في القرآن. وفي هذا المعنى الآخيم إشارة إلى تلك الأحزاب المتشكلة من أناس يفسمون بالسلفيين، وما هم من الإسلام

## أدلة إسلامية

والاصل أو المبنية عليها، فهي كلها تحمل اسم الأحزاب، هذا بالنسبة للإجابة على التساؤل فيما إذا كان في الإسلام أحزاب، وأما إلى أي مدى يجب على المسلمين أن ينخرطوا في جماعة أو حزب معين من الأحزاب التي تستحق أن توصف بحزب الله، فهذا مما أشمر إليه في تضاعيف الحديث عن معانٍ كلمة (حزب) عدد ورودها في الآيات القرآنية، ولزيادة من التوضيح على هذا الجانب من التساؤل حول الحزبية في الإسلام من حيث الاتناء إليها يمكن إضافة الإشارة والذكير بآلية الكريمة: «ولتكن مفكم أمة» الآية والتي وجدها فيها الروحوب على المسلمين جميعاً أن يشكلوا منهم جماعة، أو أكثر، تدعى إلى الإسلام وتامر بحاله وتنهى عن حرامه، وأن تلك الجماعة بهذه العمل تعتبر حزباً، سواء بمفهوم الإسلام للحزب من أنه التجمع أو التكتل الذي يقوم على مبدأ معين، بعض النظر عن محة هذا المبدأ أو خطنه، ويعمل لايجاده في الحياة بكل ما يقتضيه هذا المبدأ من الأساليب والوسائل، أو بالمفهوم السياسي المعاصر، بعض النظر عن ارتباطه بالدين أو الغان له من الحياة بناء على فكره الكلية عن الكون والأنسان والحياة، وعلاقة هذه الحياة الدنيا بما قبلها وبما بعدها.

أما هل الإيمان والإسلام يقتضيان أن ينخرط المسلمين في جماعة أو حزب، وإلا انثروا أو كفروا، فهذا مما يجب عليه الكثيرون من التوضيحات السابقة، بأن الاتناء لجماعة يتحقق فيها وصف الحزب، أو لحزب بالاسم والفعل يقوم بالمهمة المحددة في الآية المذكورة من الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يعود حكم الاسم إلى الأرض في نظام الخلافة التي تجعل المسلمين يعيشون من جديد الحياة الإسلامية ويحملون الإسلام دعوة للناس لكافة، إن هذا الاتناء من فرض الكفاية، والدليل على أنه من فرض الكفاية الآية الكريمة «ولتكن مفكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون». والقاعدة الشرعية: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، إن إرادة الكفر والمنكرات أمر واجب، وإن إقامة الخلافة والحكم بما أنزل الله أمر واجب ولا تتم هذه الواجبات بالعمل الفردي غير المنظم، بل لا بد من حزب منظم لا نجاز ذلك، ومن هنا كان وجود مثل هذا الحزب واجباً كفائياً، أي حتى تحصل الكفاية ويتحقق الغرض، وما دامت الكفاية غير حاصلة والغرض غير متحقق، فإن المسلم الذي لا يعدل مع حزب منظم هو مقصري ونارك لواجب.

أما الآية الكريمة فإن دلالتها على وجود أمة (أي حزب) يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر لا تتوقف عند إقامة الخلافة، بل هي تقييد وجوب وجود (الحزب) بعد قيام الخلافة، قبل قيام الخلافة وكون عمل الآمة (أي الحزب) لإقامة الخلافة ولدعوة إلى الإسلام

أولئك، فسميت تلك الأمم في تجمعها ضد رسول كل منها ورسالته بالأحزاب، وأما الإمام الطبرى فيرى في الأحزاب هنا إبليس وأتباعه من مضاوم قبليهم فأهلتهم الله بذنوبهم، وسواء اطلق على تلك الجماعات التي تحربت وتجمعت ضد الرسول والرسالة من شركى العرب، أو على تلك الأمم السابقة من الكفار التي تحربت وتجمعت ضد رسالتها، فالامر لو يعود المعنى السابق في التجمع على قواعد وأصول معينة من المفكرة والتفكير والاعتقاد يقررون عليها كيف يتحركون، وقد من يتحركون، ولأى هدف وغاية يتحركون.

وها هي الآية الخامسة من سورة (غافر) تقول: «كذبت قبليهم قوم نوح والأحزاب من بعدهم» مما جعل الإمام القرطبي يرى بأن المقصود بالأحزاب هنا بأنها الأمم التي تحربت على أبنائهم بالتكذيب، نحو عاد وثمود ومن بعدهم، وأما الإمام الطبرى فيرى أن المقصود هنا بالأحزاب أنهم الكفار ككل، إذ تحرب كل قوم وتجمعوا على رسولهم أو نبيهم وكذبوا رسالته أو نبوته وأশطهدهم ف ساعدهم الله سبحانه بالأحزاب.

وأما الآية ٣٠ من سورة (غافر) فتقول: «مظل يوم الأحزاب» أي أيام العذاب التي عذب فيها المترizzيون على أبنائهم، كما يرى الإمام القرطبي، والذين تحربوا على رسول الله نوح وهود وصالح فأهلتهم الله محمد ﷺ وبسيفه الله ذلك بمن يتحربون على رسول الله محمد ﷺ وبهلائهم كما أهلك أولئك... فهذه الآية تسوى في التسمية بين السابقين من الأقوام الذين تحربوا ضد أبنائهم رسالات ربهم وبين هؤلاء المشركون الذين تحربوا ضد الرسول محمد ﷺ ورسالة الإسلام... مما يجزم أنه لا فرق في التسمية بالحزب والأحزاب بين ماض وحاضر ومستقبل مادام المفهوم واحداً.

واما الآية ٦٥ من سورة (الزخرف) فتقول: «فاختلف الأحزاب من بينهم» أي هم الاربعة الذين قالوا ما قالوا في عيسى عليه السلام وأمه، أو هم اليهود والنصارى عامة، كما قال الإمام القرطبي، بينما ينقل الإمام الطبرى عن نشارة بأنهم اليهود والنصارى، وينقل عن مجاهد والسدى بأنهم فرق النصارى من النسطورية والملكية واليعاقبة، فسواء كان المقصود بالأحزاب هنا من جدف من بين إسرائيل في حق عيسى عليه السلام وأمه، أو كل اليهود والنصارى، فمن الأمر لا يخرج عما سبق أن أشرنا إليه في الآيات الأخرى من أن الحزب هم الجماعة الذين تجمعوا على قواعد وأصول الدين الحق أو خرجوا عنها وتجمعوا على غيرها من المباديء الوضعية كالاشراكية أو الشيوعية أو الرأسمالية أو الديمocratic، أو هم من انقسموا فيما بينهم في إطار الدين الواحد أو المبدأ الواحد محافظوا على لقواعد وأصول الخاصة بالدين أو المبدأ واختلفوا في إطار الاجتهادات الفرعية المتباينة عن تلك القواعد

أقرب إلى الحق، وأقرب إلى ما يرضي الله ورسوله. فلين كان يرى أن هذا الحزب هو على الحق أكثر من تلك الجماعة كان عليه أن ينضم إلى هذا الحزب ولو كانت التضحيات فيه أكثر وهذا الأمر يتبع قاعدة التقليد، فمن كان ملتئماً بهكم شرعياً فلا يجوز له أن يتركه ويقاد حكماً شرعاً آخر لانه أسهل عليه، مادام يرى الحكم الأول أصح ونسأل الله الهدى والتفريح والحسن العاقبة.

**الكويت - خاص بـ «الوعي»**

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبعد قيام الخلافة يكون عملها الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه أمور مستمرة، فوجود (حزن) لهذه الغاية أمر مستمر.

ويريد سؤال: إذا اختار المسلم حزباً إسلامياً أو جماعة إسلامية بناء على سهولة منهجها وقلة التضحيات فيها، هل يكون قد أدى واجبه وأبرأ ذمته أيام أهله؟ والجواب هو أن عليه أن يكون مع الحزب الذي يراه

## طريق العزة

لقد أن الأوان لامة جعلها الله امة وسطلين الامم، ونوجب عليها حمل الدعوة الإسلامية للعالم. ان تقويب إلى إسلامها فتتحذه عقيدة عقليه لها، ونظاماً كاملاً شاملأ. فتنتاه طريقه لها في العيش، فتحصل عن عقيده قاعدة لأفكارها، ومن أحجامه حلولاً مشكلاتها، ومن مجموع مقايميه حضارة لها. ومن افتخاره رسالة إلى العالم وهيادة فكريه لها. فالإسلام وجده افتتحت مكان الصداره بين الشغوب والأمم، فهو وحده سبب انتصارها وطريق عزتها، والله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المناقين لا يعلمون.

التي تدعوا إلى الكفر كالاشتراكيه والقومية لإشارة التناقضات في المجتمع. بعد بيان ذلك، يدعى الكاتب متبوعي المراكز القياديه في الامة: «إراديتم محشر القادرین على تصحيح الواقع الوضاع لو كنتم على علم بحال هؤلاء الناس وانتم قادرین على إنقاذهم. فتركتمهم بهلكون، ايكون ذنب اكبر من ذنبکم، وإثم اعظم من إدکم!... إنکم بعملکم هذا تتقذرون آفة من الهلاک، وتخلصون شعوبیاً من الدمار. فهل هناك عمل يثبّت الله عليه اعظم من العمل لإعداء سلطان الإسلام بعد ان نظر؟ واحباء القرآن بعد ان هجر؟ فهلعوا ايها المؤمنون لعمل اوجبه الله عليکم، وسارعوا إلى مغفرة من ربکم، وقد وعدکم الله ليستخلفکم في الأرض وليمكنن لكم دينکم

الإسلام ليعرفوا المسيرة. وقد دعا هؤلاء، فيما دعوا إلى اتباع الغرب وتقلیده، التماساً - فيما يزعمون - للوصول إلى ما وصل إليه من أسباب المدنية والتقدم. لكن فنات هؤلاء - ولعلهم تجاوزوه عن عمد - ان أسباب المدنية شيء، والخلاف والإبطاطشي آخر، حتى تعدد أكثر البلاد مدنية أشدتها انحطاطاً. أما «طريق العزة»، فكتاب يبحث في واقع الامة، ويدعو - فيما يدعوه - القادرین فيها على التغيير وصولاً إلى حياة إسلامية على منهاج النبوة.

**المقدمة:**  
بعد بيان الكيفية التي استطاع بها الغرب الكافر تحطيم الامة الإسلامية، حيث عمل على إضعاف العقيدة الإسلامية في النفوس، وإقصاء أحكام الشرع الإسلامي عن الدولة والحكم، وأوجد الأحزاب

**الكتاب: طريق العزة**

**المؤلف: يوسف أحمد السباتي**  
**تاريخ النشر: ١٤٠٣ - ١٩٨٢**

### توطئه:

هذا كتاب جامع يتناول وقع الامة الإسلامية اليوم، والواقع الذي أراد لها الله تعالى أن تكون عليه، ويبين الطريق العملي للانتهاء من الواقع الفاسد إلى الواقع الصحيح. وقد تناول هذا الموضوع كثير من الكتاب، وظهرت منشورات عديدة تبحث في أسباب تخلف الامة الإسلامية وانحطاطها إلى دركات الذل والهوان بين أمم العالم، لكن جميع تلك الكتب والمنشورات التي صدرت لم تكن إلا أحد ثواني: الأولى: سطحي لا يتوصل إلى الأسباب الحقيقة لتخلف الامة، وبالتالي يعجز عن تقديم الحل الشافي لواقعها.

**الثاني: تناول الموضوع عن خبث، وصرف الانظار عن عمد مكشف إلى غير الأسباب الحقيقة.** وقد النبى لذلك فئة من الكتاب المعاصرین، ادعوا الحرص على الإسلام وائله، وحاولوا استيعاب يقطة الامة الإسلامية وإقبالها على

# كتاب الشر

بإسلام وضرورة محاسبة الأمة له.  
٢ - ضرورة التصدى للحاكم  
فيما لو أراد تطبيق قانون ليس من  
الإسلام.

٣ - إشارة إلى الحكام القائمين  
اليوم على المسلمين، ودعائم حكمهم.  
٤ - تطرق المؤلف إلى أولئك التفر  
من الحكام الذين يتعارضون على الأمة  
بإعلان تطبيق الشريعة الإسلامية،  
بينما لا يعود الأمر تطبيق بعض  
الحدود في ظل قوانين كفر، ودعا إلى  
تحري صدق هؤلاء الحكام في الأمور  
التي لا يستطيعون المراوغة فيها،  
كالعلاقات الدولية والنظم  
الاقتصادي والمكبة العامة إلخ.

٥ -وحدة الدولة ووحدة الأمة،  
وذلك في مواجهة تحالف الكفار، وقد  
جاءت نصوص القرآن والحديث  
تامر الأمة بالتماسك، وتحرم تفرقها  
في أكثر من مكان.

**الجهاد والأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر:**  
وفي ذلك يبين الكاتب سبب  
الجهاد ومدنه، وفرضيته وتنوعه،  
ويرد على الشبهات التي أوردتها  
المستشرقون.  
كما يبين أنواع الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر، وأهمها محاسبة  
الحكام.

**مسؤوليات الحكام:**  
١ - نصح الأمة وبث الوعي فيها.  
٢ - رعاية شرؤونها وعدم التقصير  
في ذلك.

٣ - الحفاظ على الأموال العامة.  
٤ - الحكم بما أنزل الله ضماناً  
للطاعة والقبول من جانب الأمة.

وبين الكاتب أن في هذه الأمور ما  
يضعن استقرار المجتمع ويقأمه.  
وواجب الأمة تجاه الحكام حين  
يقصرون في تأدیة واجباتهم  
محاسبتهم، وذلك بالوسائل التالية:

١ - عن طريق مجلس الشورى.  
٢ - عن طريق الأحزاب  
السياسية القائمة على العقيدة

**المسؤوليات العامة:**  
 وهي أمور خرب بالتكلف فيها  
كل المسلمين أو جماعة منهم،  
بحيث لا يعاني الامر المطلوب إلا  
من قبلها أو من قبل من يضروب  
عنها. وهي بشكل عام أمور يصح  
وصفعها يانها مصيرية، لأنها هي  
التي تعطي المجتمع الإسلامي سنته  
وتعميمه عن غيره، مثل هذه  
المسؤوليات تتضمن استقرار الجماعة  
وبقاءه وتحفظ حياته، وقد ذكر  
المؤلف أهمها، وهي التالية.

**حمل الدعوة الإسلامية:**  
 وتقوم به الدولة الإسلامية لدعوة  
الктار من الشعوب والأمم، وطريقته  
الشرعية هي الجهاد. وهناك أيضاً  
الدعوة لاستئناف الحياة الإسلامية  
وذلك باقامة دولة الإسلام وتطبيق  
نظامه، حين يتزول سلطان الإسلام  
ويندم وجود دار إسلام.

اما الدولة فيطلب حلها للدعوة  
إعداداً وقمة، وأما دعوة المسلمين  
لإنجادة حكم الإسلام فتقتولهما  
جماعة من الناس تشكل حزباً أو  
كتلة، وكذلك الدعويتين لها طريقة  
شرعية.

وتطرق المؤلف إلى ما يتوقع أن  
يلاقى العاملون لاستئناف الحياة  
الإسلامية من إصرار من الناس،  
ونجد ملاحة من أصحاب  
السلطان في النظام القائم، وفي ذلك  
بين ضرورة الكفاح والنضال والصبر  
على الآذى والتضحية وتقديم طاعة  
الله على كل الأمور الأخرى.

**إقامة الخلافة وتطبيق نظام**

**الإسلام:**  
 بعد بيان الأدلة الشرعية  
التصصيلية الدالة على رحوب إقامة  
الخلافة، ومباعدة خليفة على العمل  
بكتاب الله وسنة رسوله، يتطرق  
الكاتب إلى بعض الأسس العملية  
لضمان استقرار تطبيق الإسلام  
دون غيره في المجتمع الإسلامي:  
١ - ضرورة التزام الحاكم

الذي ارتضى لكم.  
**طريق النهضة:**

إن السبيل الوحيد الذي تقدم  
به الأمة هو النهضة، والنهاية  
هذه هي الارتفاع الفكري، وليس  
كما يظن البعض أنها الارتفاع  
الاقتصادي وإلا لكان الكويت في  
مقدمة الدول الناهضة، وليس  
هي الارتفاع الخلقي أيضاً لأنه لو  
كان الأمر كذلك لكانات المدينة  
المنورة أرقى مدن العالم.

وهذا الارتفاع الفكري هو في  
وجهة النظر في الحياة وما يتعلق بها  
لأن الفكر الإنساني في الحياة الذي  
يتحكم في كل فكر آخر. فإذا ارتفعت  
الأمة في تذكرها، وصارت تنزل  
الفكر على الواقع بناء على وجهة  
نظرها في الحياة، فإنها تصبيع في  
سأمن من التخلف والإبطاط  
وتصبح على درب الارتفاع والمسير.

وهذا يتطلب - كما يقول الكاتب -  
أن تكون الأفكار حية في الأمة، تعطى  
وتقاشر ويلمس واقعها في الحياة،  
وذلك فردياً وجماعياً. وإن لا  
تحصل النهضة ولا تقدم الأمة  
بكثير مطبعة الكتب وتوزيع  
النشرات... ولكن الكتب  
والنشرات تسهل على الناس  
الاطلاع على ما فيها من  
معلومات... أما تنزيل ما فيها من  
الكار على الواقع الجاري فيهم  
ويرسخ في الذهن وتحصل به  
القناعات بالمنافاة وتبخل  
الآراء.. وهذا يتطلب وجود جماعة  
من الناس يعطون هذه الأفكار حية،  
وهذه الجماعة هي حزب سياسي  
يكون في مجموعه كياناً مؤثراً في  
المجتمع.

وبعد مناقشة المبادئ المختلفة  
(وهي الاشتراكية والرأسمالية  
والإسلام)، نتوصل إلى حقيقة لا  
بس فيها: «الإسلام وحده طريق  
النهضة».

## ردوة سريعة

● الاخ القاريء ابو منصور -

انقرة: شكرأ على مقتلك بالملجأة. وقد أرسلنا إليك بالبريد كيفية الإشتراك، أما عن رسالتك الأخرى فقد أرسلناها إلى وجهتها.

● الاخ القاريء ا. مفلح -

انقرة: نرحب بانتدابك، وتجد في هذه العدد في باب «سؤال وجواب» جواباً لاستفسارك. وقد بعثنا إليك شروط الإشتراك.

● الاخ القاريء على ا. مولود سلافيها

نرحب باشتراككم في المجلة، وقد أرسلنا إليكم التفاصيل بالبريد، وسنرسل إليكم الأعداد ابتداء من العدد ١٣. أما عن الأعداد السابقة، فهي غير متوفرة كلها، ويمكن إرسال بعضها.

● الاخ القاريء حسن ج -

بيروت: يمكنك الحصول على الأعداد في أقرب مكتبة، أما بالنسبة للأعداد السابقة، فهي غير متوفرة بالكامل، وسنرسل إليك ما تتوفر منها.

(هي الحزب)، فإن مثل هذه الجماعة يمكنها أن تحمل الناس على قبول أفكارها إذا كانت صحيحة. وبذلك، فإن الطريق العملية لإقامة الدولة الإسلامية، كما بينها عمل الرسول تكون بما يلي:

١ - تأسيس كتلة وبناؤها على العقيدة الإسلامية.

٢ - انطلاق هذه الكتلة في الصراع الفكري والكفاح السياسي، حتى تتغلب الفكرة الإسلامية على غيرها من الأفكار.

٣ - طلب النصرة والذمة لحماية بيضة الإسلام، وبالتالي تأسيس الدولة في منعة وقوة.

واخيراً، يبحث الكاتب فيما يتطلب واقع الأمة اليوم من تضحيات جسام، وصبر على آذى المكامن، وثبتات أيام الغطوب والشدة على الحق، وإيثار العقيدة على الحياة، دون التفات إلى قلة المزيدين أو كثرةهم، أو إقبال الناس أو إعراضهم.

«اللهم مكن العلمين من إقامة دولة الخلافة لتنفيذ أحكامك وحمل دعوتك، إذك على ما تشاء قدير، وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى الله وأصحابه والتابعين له يا حسان إلى يوم الدين». □

الإسلامية.

٢ - عن طريق أفراد الأمة.

٤ - محكمة المظلوم التي لها صلاحية عزل الحاكم.

ويرى المؤلف أن العلاج الجذرى في حال انتشار الفساد بين الناس، وبعد الناس عن الإسلام ورفضوا الانصياع لأحكام شريعته هو وجود الحزب السياسي الذي يقوم على الإسلام. فوجود مثل هذا الكيان الفكري عامل في الأمة داعياً للإسلام ناشطاً في بيت الوعي في الأمة هو الضمانة لاستمرار حرص الأمة على الإسلام وقبامها على تطبيقه.

## نشوء الدولة وطريق إقامتها:

يتطرق المؤلف إلى مضمون الدولة الإسلامية وشكل اجهزتها، ويبين في كيفية استمرارها وبقاءها وتعاملها مع أنظمة الكفر الأخرى، ويزك على ضرورة وجود القوى في الأمة، متعددة في الأحزاب المسلمة التي تعبر عن رأيها وتقوم على حماية حدود الدين ووصيته.

أما كيف تنشأ الدولة، فيبين الكاتب أن الدولة تقوم حين تجتمع مجموعة من الناس على مصالح معينة لرعاية هذه المصالح، وحين يكون هناك مجموعة فاعلة في المجتمع

(١) طبع من هذا الكتاب ثلاثة طبعات، كان آخرها العام ١٤٠٢ هـ. وهناك مذكرة محدثة لإعادة نشرة تقوم بها دار النهضة الإسلامية - بيروت.

## الفتنة في المحرم

(نقطة المنشور في الصفحة ٤)

رب قائل يقول: إن التبعية تقع، في مثل هذه الحال، على السعودية وليس على إيران. والجواب: بل إن التبعية تقع على إيران كما تقع على السعودية، لأنها تعرف أن السعودية جادة في إزدارها، فإذا لم تدارك هي الأمركان المسؤولون في البلدين مشتركون في الإنم.

وحقيقة الأمر أن أميركا (وومنها دول الكفر الأخرى) تزيد ايجاد هوة واسعة بين السنة والشيعة من خلال إيجاد الصراع على الأماكن المقدسة بين السعودية

وإيران، وأميركا يسرّها أن تعقد السعودية مؤتمرات للعلماء للهجوم على إيران، وأن تعقد إيران مؤتمرات للعلماء للهجوم على السعودية، ويسرّها أن ينشط إعلام كل منهما في تكثير الطرف الآخر. وبذلك تكون أميركا قد حفظت خنادق واسعة لتفرق المذاهب الإسلامية عن بعضها، وخاصة بعد بروز عوامل الصحوة الإسلامية.

وكانت أميركا (دول الكفر الأخرى) أوجدت هوة واسعة من خلال الحرب العراقية - الإيرانية بين الفرس والعرب.

شروع من منطلق مذهبى وشروع من منطلق قومى، فainتم ومكائد الشيطان الأكبر! □

## سند ما تكلمت الحجارة

فضل الدين

قال الله تعالى: (ولله علی الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا).

وقال: «الحج أشهر معلومات، فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، وما نفعوا من خير يعلمه الله، وترزودوا فإن خير الرزق التقوى، وانقون يا اولي الالباب».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله إيه الأعمال الفضل، قال: «إيمان بسنته وبرسوله»، قال: ثم ماذ؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذ؟ قال: «ثم حج بيور، [منافق عليه]».

وعنه أيضاً أن رسول الله قال: «العمرة إى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جراء إلا الجنة». [رواوه الجساغة إلا آباء آدود]

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرام لا يعبد شوكيه، ولا يختلق خلاه، ولا ينضر صيده، ولا تلقط لقطته إلا بغرف». قال العباس إلا الآخر فإنه لا بد لهم منه، فإنه للغيوب والبيوت، فقال: «إلا الآخر».

فالطلب مل تراثي وانقامي لا شيء فيها سوى أصداء نوهم إلى فني يتلوى شامخ الهمام كسر القيد الذي شدّ بإحكام ودفع لمحاتنا تقبيل اقسام وتهزا اليوم من اقوال حكماء يخط فوق وريقات باسلام وإن خلّت من كتابات وأحكام قرازهم خرب يليل بلا حجل وإن حملت قرارات مُذمّنة حجارة سائها إصدار احكام قامت بتنفيذها في حين نشأتها

□ □ □

تحكي الحجارة ما أحل حكائتها زين للفسطين الفى جوفها حفنا من أين قد نبع البركان واندفعت تلك القدائف في عزم وإقسام وصباح «فلتطفي ناري والامي» لم تنثر صورة جثمان له دامي فزعررت وتناثرت كل إسلام على الجهد سوحي أو بالهام ، الله أكبر، هذا يوم إسلام ، قتل لسد اساطير ووهام وقائع النصر، لا أضفت احلام هي الحشود تلاقت في خواطرها كل القلوب تناجت وهي هانفة وفي المساجد آيات الجهاد غدت اليوم تنتفض الأمان طالبة

□ □ □

تحكي الحجارة والإيمان مُضيئه قال الفنسى ليسهودي وفي يده وقلت الطفلة الصفرى لوالدها فعن بهائهم مؤذنها بالشام وصلحت الأرض، توري بيار ما لمع يا تارين آتاب الله سعفههم أرموا الجماز وفكوا ثوب إحرام

□ □ □

تحكي الحجارة تاريخاً وملحمة أغيبت وكالان أيامه وإعلام مذون مذلة بالتجبر الدامي □  
تحكي لنا قصة الأبطال في بلاد آيفن القادرى

## فضل العجر الأسود

عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال: إنني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولو لا أنني رأيت النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ يقبلك ما قبلتك  
[رواوه البخاري]

